Biannual Research Journal
AL-IDAH
Published by
SHAYKH ZAYED ISLAMIC CENTRE
UNIVERSITY OF PESHAWAR
PESHAWAR PAKISTAN
ISSN (Print) : 2075-0307
ISSN (Online) : 2664-3375
OPEN ACCESS
الإيضاح
شیخ زاید مرکز اسلامی
www.al-idah.pk
JUL-DEC 2021
VOL:39 ISSUE:2

المنهج الحديثي عند القاضي عياض في كتابه "الشِّفاء بتعريف حقوق المصطفى"

The Hadith Methodology according to Kadei Ayiad in his book Al-Shifa

Issue: http://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/issue/view/35

URL: *http://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/article/view/765.*

Article DOI: *https://doi.org/10.37556/al-idah.039.02.0765*

Author(s): Sadiq Korshed

Professor, Department of Islamic Studies, College of Arts, Imam abderahman Bin Faisal University, Kingdom of Saudi Arabia Email: korchids@yahoo.fr

Citation: *Sadiq Korshed 2021. The Hadith Methodology according to Kadei Ayiad in his book "Al-Shifa" (Part I). Al-Idah . 39, - 2 (Dec. 2021), 12 - 42.*

Received on: **02 – Aug - 2021**
Accepted on: **04 – Sep - 2021**
Published on: **24 – Dec - 2021**

Publisher: *Shaykh Zayed Islamic Centre, University of Peshawar, Al-Idah – Vol: 39 Issue: 2 / July – Dec 2021/ P. 12 - 42*

Abstract:
This research article focuses on Kadei Ayiad Al-Muhadith and what he has added to the field of modern industry in terms of form and content through his book AL-Shifa. Moreover it sheds light on his singular contributions regarding handling of diversity of knowledge resources, and informed reading and correct transmission.
Keywords: *The Hedith Curriculum, Kadei Ayiad, book 'AL-Shifa', Biography of the Prophet*

المقدّمة:

يعتبر كتاب " الشّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم " للقاضي عياض اليحصبي أحد الكُتب المرجعيّة في السيرة النبويّة ممّا جعله يحظى باهتمام متزايد عبر العصور، الشّاهد في ذلك تزايد الكتابات بشأنه وكثرة العودة إليه للاستئناس بما تضمنه من آراء فيما يتعلق ببعض المسائل الجوهرية في مجال السيرة النبوية، وما عُرف به القاضي عياض من رفض صريح لنصوص تبّين له ضَعفها، ومعارضة قويّة لآراء ظلّت لفترة طويلة محلّ تداول وترحيب لدى بعض المسلمين.

وبناء عليه فقد ارتأينا بعد تفحّص الكثير ممّا كُتب حوله وكتابِه قديمًا وحديثًا انصاف الرّجل بإعادة النّظر في مضمون مصنَّفه لإبراز ـ ولو بشكل مُختصر ـ ما تميّز به " الشِّفا " من نقاط قُوّة في مجال الصناعة الحديثيّة روايةً ودرايةً بالإضافة إلى مزيد تسليط الأضواء حول ما يُثار حوله ومؤلِّفه من تحفُّظات لمعرفة مدى سلامة ذلك من عدمه، درءًا لما قد تلك التحفظات في حالة عدم سلامتها من تشويش على عقول غير العارفين بحقائق الأمور ومآلتاها.

المبحث الأوّل ـ الحاضِنة العلميّة للقاضي عياض وقيمة كتاب" الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم.

أ ـ الحاضنة العلميّة للقاضي عياض:

وُلد عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض بن محمد اليَحصبي السَبتي في مدينة سَبْتَةَ في النّصف الثاني من شهر شعبان سنة ٤٧٦هـ/١٠٨٣م وسط عائلة ذات أصول أندلسيّة عربيّة اشتهرت بالتّقوى والصّلاح كما عُرفت بحبّها للعِلم والسعي في طلبه ممّا يسّر للقاضي عياض منذ وقت مبكّرٍ حِفظ القرآن الكريم واتقان القِراءات السّبع برواية نافع وابن كثير وأبي عمرو بن العلاء وابن عامر، يضاف إلى ذلك حفظه لكمٍّ هائل من الأحاديث النبوية والإحاطة بما يحتاجه من في عُمره من أحكام فقهيّة لممارسة شعائره الدينيّة على أحسن وجهٍ، إلّا أن القاضي عياض لم يتوقّف عند ذلك الحدّ بل سعى إلى استثمار أوقات فراغه في إثراء زاده العلمي من خلال:

١. المثابرة على مجالسة عُلماء مدينته التي أحبّها كثيرا حتى أنّه صنّف فيها كتابه الموسوم بـ " الفنون الستّة في أخبار سَبْتة "[١].

٢. تحيّن العُلماء المارين بسَبْتَةَ من وإلى الأندلس إذ من المعلوم أنّ سبْتَة كانت يومها بوّابة العبور الرئيسية للغرب الإسلامي إلى الأندلس، حتى أنّها كانت تُسمى بـ "باب الجهاد"، وهو ما بوأها لتكون مدينة منفتحة حيث استطاعت بفضل حِكمة نُخبتها العلمية وحِنكة قيادتها السياسيّة حُسن استيعاب واستثمار مختلف الثقافات الوافدة ممّا مكّنها من مزيد الحضور والإشعاع مغربًا ومشرقًا، يقول المراكشي متحدّثا عن الحياة العلميّة و الحركة الفكريّة في عهد يوسف بن تاشفين الذي وافق عصره عصر القاضي عياض:" فانقطع إلى أمير المؤمنين يوسف بن تاشفين من الجزيرة من أهل كلّ عِلمٍ فُحُوله، حتى أشبهت حضرتُه حضرة بني العباس في صدر دولتهم، و اجتمع له ولابنه من أعيان الكُتّاب فُرسان البلاغة ما لم يتّفق اجتماعه في عصر من العصور"[٢].

بدأ القاضي عياض مسيرته العلميّة بالأخذ عن أعلام سَبْتَةَ والقادمين إليها والمارّين بها وفقًا لما ذكره في كتابه" الغُنْيَة " وهو ما أكّده نَجْلَه محمّد (ت٥٧٥هـ/١١٧٩م)[٣]. ومع تقدّم الأيام كانت مشيخة القاضي عياض تتوسّع عدديًا ونوعيًا بدءًا بمن جالسهم أثناء أوّل رحلة له خارج سَبْتَة، وبالتّحديد إلى بلاد الأندلس سنة ٥٠٧ هـ/١١١٣م حيث دخل قُرطُبة [Cordova] ومُرْسِيَة[Murcia] كما زَار المريّة [Almeria] التي كان في جميعها محلّ حفاوةٍ وترحابٍ[٤]ممّا يوحي بأنّ شُهرته العلميّة قد سبقته، وكانت معلومة لدى خاصّة أهل الأندلس وعامّتهم.

و مِمّا زاد من أهمّية تلك الرّحلة ومردودها ما حظِيَت به من دعْمٍ مُسْبق من أعلى هرم السّلطة في دولة المُرابطين حيث بعث قائدها علي بن يوسف بن تاشفين برسالة إلى ابن حمدين قاضي الجماعة بقُرطبة يُوصيه بحُسن استقبال القاضي عياض ومساعدته على تحقيق مُبتغاه :" وعياض أعزّه الله بتقواه وأعانه على ما نواه، ممّن له في العِلم حظٌّ وافرٌ، ووجهٌ سافرٌ، وعنده دواوين أغفال، لم تُفتح لها على الشّيوخ أقفال، وقصد تلك الحضرة (يعني قُرطبة) ليُقيم أود متونها، ويعاني رمد عيونها، وله إلينا ماتة مرعيّة أوجبت الإشادة بذكره والاعتناء بأمره، وله عندنا مكانة حفيّة تقتضي مخاطبتك بخبره، وإنهاضك إلى قضاء وطره، وأنت إن شاء الله تسدّدُ عَملَه، وتقرّبُ أمله، وتصِلُ أسباب العَون له، إن شاء الله "[٥]. وهو ما يؤكّد فضلًا عمّا كان يتمتّع به القاضي عياض من مكانة علميّة سامية لدى دولة المرابطين، سعي قيادتها إلى استقطاب كبار العلماء تعزيزٍ لحضورها واستقواء على خصومها.

لقد حقّق القاضي عياض نسبة عالية من مبتغاه العلمي من خلال أوّل رحلاته حيث ازداد عدد شيوخه الذين بلغوا في مجملهم زهاء مائة عالم من أعلام سبْتَة وبلاد الأندلس، يضاف إلى ذلك اطمئنانه على نقاوة ما جمعه من مادّة علميّة بعد أن قابل الكثير منها بالأصول المسنَدة الصّحيحة. يقول القاضي عياض مودِّعًا قُرطبة وأهلها:

رعى اللهُ جيرانًا بقُرْطُبة العُلا وسقَّى رباها بالعهاد السَّواكبِ
وحيَّا زمانًا بينهم قد ألفتُه طليقَ المحَيَّا مُستلانَ الجوانبِ
أإخوانُنـــــا بالله فيها تذكَّرُوا مَعَاهد جارٍ أو مودّةَ صاحبٍ
غَدوتُ بهم من بِرِّهِم واحْتفائِهم كأنِّيَ في أهلي وبين أقاربي[٦].

وممّا زاد في ثراء المخزون العلمي للقاضي عياض ما جناه من رحلته الثانية إلى الأندلس سنة ٥٣١ هـ/١١٣٦م لتولي قضاء غرناطة حيث حقّق مزيدا من المكاسب العلميّة بفضل تمكّنه من ملاقاة كبار العلماء والتصدّر لإلقاء الدروس، إلّا أنّ حرصه على تقصي العدل بين المُتقاضين وصرامته في تنفيذ القانون على الجميع بمن فيهم ذوي النّفوذ من البِطانة الحاكمة والمتعاونين معها سريعًا ما عجّل بعزْله من قِبل والي غرناطة تاشفين بن علي، وبذلك يعود القاضي عياض مجدّدًا إلى سَبْتَة لتبليغ العِلم وتولي القضاء والتصدي للأعداء.

أما رحلته إلى مدينة سَلا المغربيّة فإنّها تتنزّل على ما يبدو في إطار إبداء ولاء ناعم لعدُو شرس، والدليل على ذلك سفره إثر ذلك إلى الجزيرة الخضراء Algeciras بحثا عن نصير قوي ووفي لمساعدته على صدّ هجوم منتظر من الموحّدين على مدينته.

وعموما فإن آخر خروج للقاضي عياض من سبْتَةَ كان يوم أن غادرها مُكرهًا إلى مدينة مُراكش في إطار مخطّط خبيثٍ دبّره الموحّدون لتحجيم دوره فيما كانت تشهده مدينة سَبْتَةَ من رفضٍ للموحِّدين، ومن ثمّ التخلّص منه حيث تمّ نفْيه في البداية إلى قرية " داي " النائية لتولي قضائها، وهو ما لا يتناسب ومرتبته القضائية ومنزلته العلمية. ولمزيد التنكيل به تمّ إحضاره لاحقًا إلى مراكش وهو في وضعٍ صحيٍّ ونفسيٍّ غير مُطمئن بدعوى اصطحاب الأمير في خروجه إلى غزوة " دكالة "، الأمر الذي زاد من تدهور حالته وعجّل بوفاته وذلك سنة ٥٤٤هـ/١١٤٩م، حيث وُري التّراب في إحدى مقابر مدينة مراكش بعيدًا عن الأهل والأحبّة، و في أرض غير الأرض التي كان يأمل أن تحتضن رُفاته.

ولئن اتفق جُلّ العلماء على تأييد القاضي عياض لدولة المرابطين باستثناء ما أبداه من رفض لتصرّفات بعض المتنفذين من البطانة الحاكمة وملاحقتهم أثناء توليه قضاء غرناطة، فإنّ مواقفه من دولة الموحِّدين كانت متقلّبة، يقول صاحب الاستقصاء:" وأعلم أنّ ما صدر من القاضي عياض ـ رحمه الله ـ

في جانب الموحِّدين دليل على أنّه كان يرى أنْ لا حقّ لهم في الأمر والإمامة، وإنّما هم متغلِّبون وهذا أمر لا خَفَاء فيه كما هو واضح، ولمّا كانت شوْكة عبد المؤمن لازالت ضعيفةً و تاشفين بن علي أمير الوقت لازال قائمَ العيْن امتنع القاضي عياض ـ رحمه الله ـ من مبايعة عبد المؤمن، ودافعَه عن سَبْتَةَ إذ لا موجب لذلك لأنّ بيْعة تاشفين في أعناقهم، وهو لازال حيًّا، فلا يعدِل عن بيْعته إلى غيره بلا مُوجب... ولمّا قُتل تاشفين، وفُتحت تلمسان وفاس وقوِيت شوْكة عبد المؤمن بايعه القاضي عياض حينئذ و قبِل صِلته لأنّ من قويَت شوْكتُه وجبت طاعتُه ثمّ لمّا ضعف أمره ثانيًا بسبب قيام الماسي عليه، وإجماع قبائل المغرب على التمسّك بدعوته رجع القاضي بأهل سَبْتَةَ عن بيْعته إلى طاعة المرابطين الذين لهم الحقّ في الإمامة بطريق الأصالة، ولم يأخذ بدعوة الماسي لأنّه ثائر أيضًا... لكن حيث حصل التغلّب و الاستيلاء وجبت الطاعة، فالحاصل أن ما فعله القاضي عياض أوّلًا وثانيًا وثالثًا كلّه صوابٌ موافقٌ للحُكم الشرعي، فهكذا ينبغي أن تُفهم أحوال أئمة الدِّين وأعلام المسلمين رضي الله عنهم و نفعنَا بعلومهم"[٧].

وخلاصة القول أنّ تلك المسيرة العلميّة والسياسيّة وما شهدته من رحلات وتخللها من تحمّل مسؤوليات و من شعور بالاطمئنان تارةً و الإحباط و اليأس أحيانا أخرى قد ساهمت مجتمعة في نحت شخصيّة موسوعيّة في عِلمها، وفيّة لمبادِئها، صارمة في مواقفِها بما لا يخالف الشّرع أو يضرُّ بالصّالح العام، يقول محمّد بن عياض مُعدِّدًا مناقِب والده:" كان ليّن الجانب، صبورًا، حليمًا، مُوطّأ الأكناف، جميل العِشرة، حسن الخُلق، بسّامًا، يكرهُ الإطراء والإفراط في التصنّع منه وله، لا يستسهل التّكليف للنّاس والتّحامل عليهم، مُنْصِفًا من نفسه، مُنْصِفًا لأهل العِلم، مُحِبًّا في طلبة العِلم، مُحَرِّضًا لهم على طلبه، مُسَهِّلًا لهم الطّرائق، مبادرًا لقضاء الحوائج، صغير النّفس غير مُتكبّر، جوَادًا سمْحًا من أكرم أهل زمانه، كثير الصّدقة والمُواساة، عامِلًا مُجتهدًا، صَوَّامًا ... مُتديِّنًا مُتورِّعًا، مُتواضِعًا مُتشرِّعًا، كثير المُطالعة ... حَسَن الضّبط، صحيح العقل، هيِّنًا ليِّنًا من غير ضُعفٍ، صلْبًا في الحقّ، لا تأخذه في الله لومَةَ لائمٍ، وكان يأخذ أموره بالمُلاطفة والسّياسة ما أمكنه، ويَحلُّ الأمور كذلك ما استطاع ولا يتقوَّى، وكان يُلاطف الأمراء، فإن امتنعُوا من الحقّ، تقوَّى عليهم، غير هيوبٍ لهم، مِقدامًا عليهم في حدِّهم عن الباطِل، واستقصاء حوائج الرّعية عندهم، مُحبَّبًا في قلوب العامّة والخاصّة"[٨]، وهو ما شهِد له به أشهر تلاميذه وكِبار شيوخه وعموم مُحبيه ممن قرؤوا له دون أن يُسعفهم الحظّ بلقائه.

يتّضح جليًّا ممّا سبقت الإشارة إليه أنّ حضور القاضي عياض العلمي والمؤسّساتي والسياسي كان قويًّا ومؤثِّرا مما جعل إشعاعه يظلّ متواصلًا في مختلف أرجاء العالم الإسلامي وخارجه، يقول ابن الأبّار في معرض الإشادة بالقاضي عياض:" أحد الأئمة الحفّاظ الفقهاء والمحدِّثين الأدباء، وهو أحد عظماء المالكيّة، صنّف التّصانيف المُفيدة، وانتشر اسمه في الآفاق، وبَعُدَ صِيته"[٩].

ب . قيمة كتاب" الشّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم"

لما كان موضوع البحث يتعلّق بإسهام القاضي عياض في خدمة السّيرة النبويّة من خلال كتابه " الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم " بإبراز جوانب من خصائص منهجه الحديثي وما كان لذلك من صدى في الأوساط العلميّة مغربًا ومشرقًا، وجب بدءًا التّذكير بالآتي:

١ . أنّ القاضي عِياض لم يكن أوّل من ألّف في السّيرة النبويّة في بلده و ما جاورها حيث سبقه إلى ذلك زُمرة من علماء الغرب الإسلامي بما صنّفوه من مؤلّفات ثريّة المضمون، عالية الجودة، في مقدّمتها كتاب" الدُّرَر في اختصار المغازي والسِّير" لأبن عبد البَر النمري القرطبي(ت٤٦٣هـ/١٠٧٠م) وكتابي "جوامع السِّيرة" و"حجّة الوداع" لابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ/١٠٦٣م) ، يضاف إلى ذلك ما صنّفه أهل إفريقيّة و المشرق من مصنّفاتٍ مُعتبرة في السّيرة النبويّة وغيرها من العلوم المساندة كانت في مجموعها نِعم المشكاة للقاضي عياض في تصنيفه كتاب " الشِّفا ".

٢ . لم تقتصر جهود القاضي عِياض على الاهتمام بالسّيرة النبويّة من حيث تقريبها من المُتطلّعين إلى معرفتها والرَّاغبين في الوقوف على صحيحها، بل سعى جاهدًا إلى توفير كل ما من شأنه أن ييسر ذلك من خلال ما صنّفه من مؤلّفات في علوم الحديث روايةً ودرايةً في مقدّمتها:

كتاب " إكمَال المُعلَم بفوائد مُسلم " المُكَمِّل لكتاب" المُعلَم لفوائد مُسلم " للإمام محمّد بن علي بن عُمر المازري التونسي (ت٥٣٦هـ/١١٤١م) إذْ يُعتبر" إكمال المُعلَم بفوائد مُسلم " من أهمّ شُروح صحيح مُسلم، وعُمدة جُلّ من جاؤوا بعده كابن الصّلاح(ت٦٤٣هـ/١٢٥٤م) في كتابه" صِيانة صحيح مُسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسّقط"، ويحيى بن شرف النووي(ت٦٧٦هـ/١٢٦٨م) في " المنهاج في شرح صحيح مُسلم بن الحجّاج"، وابن حجر العسقلاني(ت ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م) في" فتح الباري شرح صحيح البخاري".

كتاب" مشارق الأنوار على صحاح الآثار" الذي خصّ به القاضي عياض موطأ الإمام مالك وصحيحي البُخاري ومُسلم من حيث ضبط الألفاظ واختلاف الرّوايات وبيان المعاني ومُشتبه الأسماء والأنساب.

كتاب" بُغْية الرّائد لما تضمّنه حديث أمّ زَرْع من الفوائد"، الذي يُعتبر من أفضل ما كُتب في حديث أمِّ زَرْعٍ من حيث التوسّع والعمق في تناول المسائل فضلا عن بلاغة اللغة وجمال الأسلوب بشهادة كِبار العلماء الذين كان كتاب " بُغية الرائد" عُمدة جلِّهم في شرح الحديث المذكور.

يُضاف إلى ذلك ما تضمّنه كتابه" الإلماع إلى معرفة أصول الرّواية وتقييد السّماع" وموسوعته غير المسبوقة في مجالها " ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك" بفضل ما احتوته من مادّة علميّة غزيرة برز حضورها بشكل مُلفتٍ في كتاب " الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم".

وممّا لا خلاف فيه أنّ كتاب" الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى **صلى الله عليه وسلم** " من تصنيف القاضي عياض، وأنّ زمن تأليفه يعود إلى سنة ٥٣٥ هـ/١١٤٠م وفق ما خطّه صاحبه:" وسائر مُعجزات الأنبياء انقضت بانقضاء أوقاتها، فلم يبق إلّا خبرها، والقرآن العزيز، الباهرة آياتُه، الظاهرة معجزاتُه على ما كان عليه اليومَ مدّةَ خمس مئة عامٍ وخمسٍ وثلاثين سنةً لأوّل نزوله إلى وقتنا هذا، حجَّته قاهِرةٌ، ومعارضَتُه مُمتنِعة...إلخ"[١٠].

كُتب "الشِّفا" في مرحلة سياسية حسّاسة حيث كان الغرْب الإسلامي يشهد صراعَ وجودٍ بين المُرابطين والمُوحِّدين. وممّا لا شك فيه أنّ العامل الديني كان له حضوره المتزايد في ذلك حيث كان كلّ طرفٍ يستقوي به لتعزيز حضوره للتعجيل بالانتصار على خصمه. ومن الطبيعي أن يكون لعُلماء تلك ربوع لا سيما عُلماء الدِّين مشاركة في ذلك بانتصارهم لمن يرونه الأحقّ بتولي الشّأن العام في بلادهم[١١].

ويبدو أنّ من بين الأسباب التي عجّلت بظهور" الشِّفا " رغبة صاحبه في الإسراع بإعلان ولائه للمُرابطين في وقت تسارعت فيه المخاوف من سيطرة الموحّدين، إلّا أنّ ذلك الولاء لم يستمر طويلا إذ ما إن أصبحت موازين القوى لصالح الموحّدين حتى شُوهد القاضي عياض يشدّ الرّحال إلى مدينة سَلا لإعلان ولائه للموحِّدين، يقول ابن فرحون" ولمّا ظهر أمرُ الموحّدين بادر[القاضي عياض] إلى المُسابقة بالدّخول في طاعتهم، ورحل إلى لقاء أميرهم بـ "سَلا "[١٢] إلّا أنّ ما أبداه من ولاء وإن كان ـ على ما يبدو ـ من باب المناورة السياسية ـ لم يشفع له و لا خفّف من حِقدهم عليه إذ سريعًا ما كادوا له لكي يلقى ربّه بعيدًا عن المدينة التي نشأ فيها والأحبّة الذين ترعرع بينهم واجتمعوا من حوله دفاعًا عن موروثهم و ديارهم.

يُضاف إلى الدافع السياسي ما تكوّن لدى القاضي عياض من شعور بضرورة الإسراع إلى وضع اللّبنات الأولى لمشروع هدفه إعادة الاعتبار للسُنّة النبويّة عمومًا والسِّيرة النبويّة على وجه الخصوص في ظلّ ما أصبحت تواجهه من تحديّات رغم شعوره بصعوبة المهمة:" فاعلم ـ رحمك الله ـ أنك حملتني من ذلك أمرًا إمْرًا، وأرهقتني فيما ندبتني إليه عُسرًا، و أرقيتني بما كلّفتني مُرتقًى صعبًا، ملأ قلبي رُعباً، فإنّ الكلام في ذلك يستدعي تقرير أصول وتحرير فصول، والكشف عن غوامض ودقائق من عِلم الحقائق، ممّا يجب للنبي صلى الله عليه وسلم و يُضاف إليه..." [١٣].

لقد تجلّت أولى خطوات مشروع القاضي عياض بتحديده لما يجب التقيّد به من ضوابط للوصول إلى النّصوص الدينية بما في ذلك ما تعلق منها بالسّيرة النبويّة [١٤]، الشاهد في ذلك ما أورده في كتابه " الشّفا " من تطبيقات عمليّة واضحة، وهو ما قد نبّه إليه في جوابه عمّن سأله عن سبب تأليفه :" فإنّك كرّرتَ عليّ السّؤال في مجموع يتضمّن التّعريف بقدْرِ المصطفى عليه الصّلاة والسّلام، وما يجب له من توْقِيرٍ وإكرامٍ، وما حُكم مَن لم يوفِ واجب عظيم ذلك القَدْر، أو قصّر في حقّ منْصِبِه الجليل قُلامَة ظُفْرٍ، وأن أجمع لك ما لأسلافِنا وأئمّتِنا في ذلك من مقالٍ، وأبيّنه بتنزيلِ صُوَرٍ وأمْثالٍ"[١٥] لكي يكون " لأهل ملّتِه ـ صلى الله عليه وسلم ـ المُلبّين لدعوتِه، المُصدّقين لنُبُوّته، تأكيدًا في محبّتِهم له، و مِنْمَاةٍ لأعمَالِهم، وليزدَادُوا إيمانًا مع إيمانِهم"[١٦]، نافيًا أن يكون قد صنَّفه لغايات أخرى:" حَسْبُ المتأمّل أنَّ يحقّق أنّ كتابَنا هذا، لم نجمعْه لمُنْكِر نبوّة نبيّنا صلى الله عليه وسلم ولا لطاعِنٍ في مُعجزاتِه، فنحتاج إلى نصْبِ البراهين عليها، وتحصين حوْزِتِها، حتّى لا يتوصَّل المُطاعِن إليها، ونذْكر شروط المُعجِز والتحدّي وحَدَّهُ، وفساد قول من أبْطل نَسْخ الشّرائع، ورَدَّهُ"[١٧].

وهي رؤية حصيفة من القاضي عياض دلّت على براعته في كيفية إدارة الحوار مع المخالفين، متجنّبًا الدّخول معهم في مسائل خلافيّة لا طائل من ورائها في مرحلة جدّ حسّاسة كانت تمرّ بها البلاد، وهو ما تنبّه إليه ابن فرحون حيث قال مثمّنًا ذلك:" أبدع فيه كلّ الإبداع، وسلّم له أكفاؤه كفايته منه، ولم يُنازِعْه أحدٌ في الانفراد به، ولا أنكروا مزيّة السّبق إليه، بل تشوّفوا للوقوف عليه، وأنصفوا في الاستفادة منه، وحمله النّاس عنه، طارت نُسَخه شرقًا وغربًا" [١٨].

يتجلى ذلك التميّز من خلال الهيكل العام للكتاب بما اشتمل عليه من أقسام، وتضمّنه من أبواب متفرّعة بدورها إلى فصول، جاءت مضامينها مُنسجمة مع ما حدّده المؤلّف لنفسه من أغراض معرفيّة في الطرح وضوابط منهجيّة في التّحليل وأساليب بلاغيّة في العرْض. ونظرًا لما حققّه كتاب "الشّفا" من حضور، وحظي به من إعجاب فلا غرابة أن تتعدّد شروحه لعل أكثرها شُهرةً:

أ. شرح الشّفا للقاضي عياض، تأليف علي القاري الهروي الحنفي (ت ١٠١٤هـ/١٦٠٦م)، وهو من شروح الشّفا المطوّلة نسبيًّا، حاول مؤلّفه أن يجعل منه خلاصة وإضافة لما سبقه من جهود:" لما رأيتُ كتاب الشّفا في شمائل صاحب الاصطفاء، أجمع ما صُنّف في بابه، مُجملًا في الاستيفاء لعدم إمكان الوصول إلى انتهاء الاستقصاء، قصدتُ أن أخدمه بشرحٍ يشرحُ بعض ما يتعلّق به من تحقيق الإعراب والبناء، رجاء أن أسلك في سلك مسالك العلماء يوم الجزاء"[١٩].

ب . نسيم الرِّياض في شرح شفا القاضي عياض، تأليف شهاب الدِّين بن محمّد بن عمر الخفاجي المصري(ت ١٠٦٩هـ/١٦٥٨م)[٢٠] الذي يعتبر بشهادة كبار العلماء أفضل شروح الشِّفا حيث استطاع الخفاجي استيعاب جلّ ما ورد في الشِّفا متتبّعًا محتواه بكلِّ حيطة و اقتدار، مثمّنًا ما توصل إليه القاضي عياض، مصوّبا في الوقت نفسه ما وقع فيه مؤلِّفه أو بعض شُرّاح الشِّفا والمهتمين به من زلّات، معتمدًا فيما خاضه من مسائل صحيح المنقول وسديد المعقول. يقول الخفاجي مبيّنا غرضه من تأليف نسيم الرِّياض" فلَّما رأيت له شروحًا ربما تنشرح لها الصدور، وإنْ لم تخل قصورها المشيدة من قصور، وفي بعضها أغاليط وتطويل مُمِلّ وتخليط ... فسوّدت بعض الأمالي رجاء لأن يبيّض بها صُحف أعمالي، فيسرّ بها كاتب اليمين، وترفعها أيادي الكاتبين... وأعلم أنّ سندي في هذا الكتاب وغيره من كُتب الحديث سلسلة الذِّهب من طُرق عاليةٍ "[٢١].

يضاف إلى ذلك ما صُنِّف في " الشّفا " من مؤلَّفات أخرى في شكل حواشي وتعاليق ومُختصراتٍ وتعقيباتٍ ومن تهذيبٍ ونَظْمٍ لمادّته وضبطٍ لألفاظه وتخريجٍ لأحاديثه وتعريفٍ برجاله ناهزت في مجموعها المائة مصنَّف، يُضاف إليها ما ألّف ويؤلَّف بشأنه من كُتب مُعتبرة ويعدّ من رسائل جامعيّة وبحوث أكاديميّة مُحكّمة من وجهات نظر متباينة.

وممّا لا خلاف فيه أنّ هناك أطرافًا أخرى كان له الفضل في استمرار حضور كتاب" الشِّفا " وهم تلاميذ القاضي عياض وفي مقدّمتهم نجله محمّد بن عياض اليحصبي، وخلف بن عبد الملك بن بشكوال الأنصاري الخزرجي الغرناطي(٥٧٨هـ/١١٨٢م) ، وعبد الرّحمن بن محمد بن عبد الله الأنصاري(ت٥٨٤هـ/١١٨٨م)، ومحمّد بن سعيد الأنصاري (ت ٥٨٦هـ/ ١١٩٠م) الذي اختص بالقاضي عياض ولازمه كثيرا، وعبد المنعم بن يحي بن خلف بن النفيس الحميري الغرناطي وشقيقه عبد المولى وفقًا لما صرّح به القاضي عياض:" حضر قراءة جميعه عليّ الفقيه النّبيه، أبو محمّد عبد المنعم بن الفقيه الأجل الأستاذ الخبير أبي بكر يحي بن خلف بن النّفيس الحميري، وأجزتُه له، وأذنتُ له في الحديث به عنّي وبجميع روايتي و مجموعاتي، وكذلك أجزتُ جميع ذلك لأخيه عبد المولى، كلأ اللهُ جميعهم وأنبتهم نباتًا حسنًا، وأجزتُ لهما جميعها " [٢٢]، يضاف إليهم عبد الرّحمن بن أحمد الأزدي الغرناطي المعروف بابن القصير الذي توفي شهيدًا بتونس سنة ٥٧٦هـ/١١٨٠م بعد أن أمضى بها فترة من حياته متصدّرًا لنشر العلم، وهو ما كان له بالغ الأثر في انتشار " الشِّفا" في إفريقيّة وفي غيرها من خلال القادمين إليها و المارين بها [٢٣].

لقد استطاع القاضي عياض بفضل ما حباه الله من مواهب، وتوفّرت له من بيئة أسريّة وعلميّة حاضِنَة أخذ العِلم عن خيرة أعلام عصره في كلٍّ من مدينة سبْتَةَ وبلاد الأندلس، وأن يجعل من نفسه شخصيّة عِلميّة موسوعيّة، غزيرة في عطائها، تحسن فقه الواقع والمتوقّع ممّا جعلها تكون على الدّوام محلّ تقدير واحترامٍ:

فهو الإمَامِ الّذي سَارَت مَآثِرَهُ في الشَّرق والغَرْبِ سَيْر الشَّمْسِ والقَمَر
وَكَمْ لَهُ من تآليف قَد اشتهرت بكل قُطْرٍ فَسَلْ تُنْبِيكَ عَنْ خَبَرٍ [٢٤].

المبحث الثاني- مِن سِمات المنهج الحديثي عند القاضي عياض في كتابه"الشّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم "

لئن تميّز القاضي عياض في أكثر من مجال معرفي إسلامي فإنّ تألقه في السُنّة وعلومها كان المحدّد الأبرز لتخصّصه، وممّا لا شكّ فيه أنّ من تتلمذ عنهم منذ إقباله على طلب العلم، لا سيما من اشتد تأثره بهم كان لهم نصيب الأسد في تحديد توجهه العلمي.

وبالعودة إلى مشيخة عياض يلاحظ المتتبّع أنّ جلّ من أخذ عنهم من أعلام سَبْتَةَ كان أغلبهم من العارفين بعلوم الحديث روايةً ودرايةً، شأنهم في ذلك شأن من التقى بهم من أعلام الأندلس حيث كان أغلبهم من فُحُول المحدِّثين في بلادهم، ويكفي لإبراز ذلك التواصل العلمي وما كان له من تأثر وتأثير . التذكير على سبيل المثال لا الحصر . بطبيعة العلاقة بين القاضي عياض وأحد شيوخه من كبار محدّثي الأندلس وهو:

القاضي الشّهيد الحافظ أبو علي الحسين بن محمد بن فِيْرُّه الصدفي المعروف بابن سُكّرَة السّرقسطي (ت ٥١٤هـ/١١٢٠م) ثالث قُطب من أقطاب المدرسة الحديثيّة في الأندلس بعد بقي بن مخلد ومحمّد بن الوضاح. رحل إلى المشرق وعاد بعِلمٍ غزير، وقد أحسن القاضي عياض الاستفادة منه في إثراء مخزونه الحديثي، فعن ابن سُكّرَه أخذ القاضي عياض بأفضل ضروب التحمّل كُتُبًا عِدّةً في مقدّمتها: صحيحا البُخاري ومُسلم، و" أسامي شيوخ البُخاري الذين روى عنهم في الصّحيح" لأبي أحمد بن عدي، و" التّاريخ الكبير" لمحمّد بن إسماعيل البخاري، و"جامع التّرمذي" و" شمائل النبي صلى الله عليه وسلم " لأبي عيسى الترمذي، و" التتبّع"، و" الالزمات " و" العِلل "و" المؤتلف والمختلف" و" السُنن" للدارقطني، و" أوهام الحاكِم في المدخل" و" المؤتلف والمختلف" لعبد الغني بن سعد الأزدي، و" الجرح والتعديل " و" الإشارة" لأبي الوليد الباجي، و" تلقين المبتدئ " للقاضي أبي محمد بن عبد الوهاب بن نصر، و"جزء في خطبة عائشة رضي الله عنها في أبيها" من رواية الخطيب البغدادي"، و" رياضة

المتعلِّمين" لأبي نُعيْم الاصبهاني و" آداب الصُّحبة " لأبي عبد الرحمن السلمي، و" الأربعين حديثا" للحسن بن سفيان.

إنّ من أهمّ ما تتميّز به هذه الحزمة من مسموعات القاضي عياض من شيخه " القاضي الشّهيد" أن جلّها مما يُعتمد عليه في علوم الحديث روايةً ودرايةً، ولذلك لم يفوِّت القاضي عياض فرصة مقارنة أصوله بها كما نصّ على ذلك في أكثر من مناسبة، مُحتجا بأقوال شيخه، مُقتديا بمواقفه حيث لا يخلو مصنَّف من مصنَّفاته إلّا وتجد في ثناياه حضورا لافتا لأبي علي الصفدي لا سيما في كتاب "الشِّفا ".

ولشدّة إعجاب القاضي عياض بشيْخه وتأثّره به نادرا ما كان يذكره بكُنيته أو اسمه، بل كان يطلق عليه ألقابا تذكِّر القارئ بمناقب الرّجل و مآثره مثل تسميته بـ "القاضي الشّهيد"، و"القاضي الحافِظ"، و"قاضي القُضاة"، و"القاضي أبو علي". ومن باب اعترافه لأهل الفضل بفضلهم فقد ألّف القاضي عياض في شيخه الصفدي المصنَّف الموسوم بـ " مُعجم شيوخ ابن سُكَّرة " ضمّنه ذِكر شيخه وأخباره وشيوخه وأخبارهم، وهُم نحو مائتي شيخٍ [٢٥].

ومن المؤكّد أن تلك العلاقة العلمية المتبادلة بين القاضي عياض وشيخه الصفدي كانت السّمة الغالبة لعلاقته بمختلف شيوخه، الأمر الذي كان له بالغ الأثر في تكوينه الحديثي كما يتجلى ذلك في مختلف مصنّفاته وفي مقدّمتها " الشّفا" من خلال ما تميز به من ضوابط في العرض والاستقراء والتحليل وغيرها مما تفرضه طبيعة البحث:

أوّلا . ملازمة الاختصار والإيجاز:

كان القاضي عياض في منتهى الوضوح فيما يتعلّق بتحديد ضوابط ما سيورده من مادّة عِلمية في كتابه " الشِّفا" حيث أكّد في أكثر من مناسبة على أنّه سيلتزم الاقتصار على ما يفي بالغرض والاختصار قدر الإمكان:" فمجال هذا الباب في حقِّه صلى الله عليه وسلم ممتدٌّ، تنقطع دون نَفادِه الأدِلّاءُ وبَحْر عِلمٍ خصائصه زَاخر لا تُكَدِّرُه الدِّلَاءُ، ولكنّا أتينا فيه بالمعرُوف ممّا أكثره في الصّحيح والمشهور من المصنَّفات، واقتصرنا في ذلك بِقِلٍّ من كُلٍّ، وغَيْضٍ مِن فَيْضٍ" و" قد أتينا في هذا الباب على نُكَتٍ من مُعجزاته واضحة، وجُمل من علامات نُبوَّته مُقنعة، في واحد منها الكفاية و الغُنية، وتركنا الكثير سوى ما ذكرنا ... و بحسب هذا الباب لو تُقُصِّي أن يكون دِيوانًا جامعًا يشمل على مُجلّدات عِدَّةٍ" لأنّ " في بسْط هذا خروجٌ عن غَرَضِ التّأليف، وفِيما ذكرنَا غُنْيَة فيما قصدْنا إنْ شاء اللهُ" إلّا أن يكون هناك ما يُوجب التوسّع بقدر ما يفي بالغرض.

وتبعًا لذلك كان لا بدّ أن تتعدّد وتتنوّع إحالات القاضي عياض في كتاب" الشِّفا " غير أنّها وإنْ كانت في مجملها واضحة كقوله:" وقد ذكرنا من الآثار فيه في الباب الثاني في أوّل الكتاب مما يُبيّن

لك صحّة ما أشرنا إليه" فإنّ بعضها ورد مُبْهمًا أحيانا ممّا قد يحول دون الاستفادة منه كقوله:" والأحاديث في بسْط صفتِه [صلى الله عليه وسلم] مشهورةٌ كثيرةٌ، فلا نُطيل بسرْدها. وقد اختصرنا في وصفه نُكَتَ ما جاء فيها، وجُملةً مما فيه الكفايةُ في القصْد إلى المطلوب، وختمنا هذه الفصول بحديث جامع لذلك تقف عليه هناك إن شاء الله تعالى".

ثانيًا . توثيق المادّة العلمية:

ما كان للقاضي عياض أن يُولي اهتمامًا بمسألة التّوثيق لولا معرفته بما للتّوثيق من بالغ الأهميّة في الدّين الإسلامي، الشاهد في ذلك قوله تعالى:" وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا"[٢٦] بالإضافة إلى ما ورد من تحذير نبوي متكّرر من مغبّة التسرّع في نسبة شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غير عِلمٍ " حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"[٢٧].

وهو ما التزم به الصّحابة الكِرام ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدّين من الغيُورين عن دينهم في كل مِصْرٍ، فهذا ابن المبارك يقول:" الإسْناد من الدِّين، لولا الإسناد لقال من شاءَ ما شاءَ"[٢٨]، وقال مخاطبا زنادقة عصره وكلّ مُبتدع في الدِّين بالزّيادة أو النّقصان:" بيننا و بينكم القوائم . يعني الأسانيد"[٢٩]، قال الحاكم النيسابوري معلِّقًا على ذلك:" فلولا الإسنادُ وطلبُ هذه الطائفة لهُ وكثرة مواظبتهُم على حِفظه لَدَرَسَ منارُ الإسلام، ولتمكّن أهل الإلحاد والبِدع فيه من وضْع الأحاديث، وقلْب الأسانيد، فإنّ الأخبار إذَا تَعَرَّت عن وجود الأسانيد كانت بُتْرًا "[٣٠]. وتأسيسًا على ذلك فقد أصبح الاسناد خصيصة من خصائص هذه الأمّة دون غيرها من الأمم، وهو ما دفع بعلمائها إلى اعتبار الإلمام بذلك من باب فرض الكفاية [٣١].

لقد وعى القاضي عياض خطورة ذلك مبكرا انطلاقا ممّا لاحظه من تسيّب فاضح في تحمّل العلم وأدائه من قبل البعض، يقول . رحمه الله . مشخّصا ذلك:" وتساهل النّاس بعد في الأخذ والأداء، حتى أوسعوه اختلالا، ولم يألوه خبالا فتجد الشّيخ المسموع بشأنه وثنائه تنتظم به المحافل، ويتناوب الأخذ عنه ما بين عالم وجاهل، وحضوره كعدمه، إذ لا يحفظ حديثه، ولا يمسك أصله، بل يمسك كتابه سواه، ممّن لعلّه لا يوثق بما يقول ولا يراه، وربما كان مع الشّيخ من يتحدّث معه، أو غدا مستثقلا نومًا، أو مفكّرا في شؤونه حتى لا يعقل ما سمعه. ولعلّ الكتاب المقروء عليه لم يقرأه قطّ و إنما وجد سماعه عليه في حال صغره بخطّ أبيه أو غيره ... أو اتته إجازة فيه من بلد سحيق، بما لا يعرف وهو طفل ..... ثم ترى الرّاحل لهذا الشأن المهاجر فيه حبيب الأهل و مألوف الأوطان قد سلك من التّساهل طبقة من عدم ضبطه كتابه، وتشاغل أثناء السّماع بمحادثة جليسه أو غير ذلك من أسبابه، وأكثرهم يحضر بغير

كتاب أو تراه منجدلا يغطّ في نومه قد قنعا معًا في الأخذ و التّبليغ بسماع هينمة لا يفهمان معنى خطابها ... وربما حضر المجلس الصبي الذي لم يفهم بعد عامّة كلام أمّه، و لا استقل بالميز و الكلام لما يعنيه من أمره، فيعتقدون سماعه سماعا، لا سيما إذا وفى أربعة أعوام من عمره... ثمّ إذا اكمل سماع الكتاب على الشيخ كُتب سماع هذا الصبي في أصله، أو كَتبه له الشيخ في كتاب أبيه ليشهد لذلك بصحّة السّماع في مستأنف عمره، و اكثر سماعات الناس في عصرنا وكثير من الزمان قبله بهذا السبّيل"[٣٢]. وهو ما دفعه في إطار تصديه لهذه الظاهرة إلى تصنيف كتاب خاص الموسوم بـ " الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقييد السماع " ملزما نفسه بما ضمنه في ثناياه من ضوابط التّحمل والأداء.

وبناءً عليه فلا غرابة أن نجد القاضي عياض ساعيا في مختلف مصنّفاته وفي مقدِّمتها " الشِّفا " إلى توثيق كل ما يستدعي التوثيق مما عثر عليه في موارده المكتوبة والشفوية وفق أفضل ضروب التحمّل:

أ. السّماع من لفظ الشّيخ، وهو أفضل ضرب من ضروب التحمّل الثمانية، يقول القاضي عياض:" اعلم أنّ طريق النّقل، ووجوه الأخذ، وأصول الرّواية، على أنواع كثيرة، ويجمعها ثمانية ضُروب، وكلّ ضرْب منها له فروع وشُعُوب ...أوّلها السّماع من لفظ الشّيخ ... وهو أرفع درجات أنواع الرّواية عند الأكثرين"[٣٣].

اعتمد القاضي عياض هذا الضّرب فيما أخذه عن بعض أعلام عصره، ومثاله:" حدّثنا القاضي سُفيان بن العاصي الفقيه بسماعي عليه..."[٣٤]، و:"حدّثنا القاضي الشّهيد: أبوعلي، والفقيه أبو بحر بسماعي عليهما..."[٣٥] جامعًا أحيانًا بين ضَرْبين من التّحمل للحديث الواحد:" حدّثنا القاضي أبوعبدالله التميمي سماعًا عليه، وأبو علي الحسن بن طريف النحوي بقراءتي عليه قالا: ..."[٣٦] لبيان مسلكه في تحمّل الحديث أوّلًا، وطلبا للاختصار ثانيا، واعترافًا منه لأهل الفضْل بفضْلهم ثالثا إذ من بركة القول نسبته إلى صاحبه.

ب. القِراءة على الشّيخ، وتُسمى كذلك " العَرْضُ"، وهو الضّرب الثاني من ضُروب تحمّل لفظ الشّيخ " لأنّ القارئ يعرِض ما يقرؤُه على الشّيخ، كما يعرِض القرآن على إمامه"[٣٧]، ومن شواهد ذلك " حدّثنا الفقيه أبو محمّد عبد الله بن محمّد الخشني بقراءتي عليه ..."[٣٨]. ومن لُطف القاضي عياض أنّه لم يكتف في أكثر من مناسبة بتحديد كيفيّة تحمّله عن شيْخه، بل كان يحدّد مكان ذلك وتاريخه:" حدّثنا أبو الوليد بن عواد الفقيه . رضي الله عنه . بقراءتي عليه في منزله بقُرطبة سنة سبعٍ وخمسِ مِئة "[٣٩].

ج. الكِتابة، وهي الضّرْب الرّابع من ضروب التحمّل "وهو أن يسأل الطّالب الشّيخ أن يكتُب إليه شيئًا من حديثه، أو يبدأ الشّيخ بكتابة ذلك مقيّدًا للطّالب بحضرته أو من بلدٍ آخر، وليس في

الكتاب ولا في المشافهة والسّؤال إذنٌ ولا طلبٌ للحديث بها عنه"[٤٠]، ومثاله قوله:" أخبرنا الشّيخ أبو علي الغسّاني الجيّاني فيما كتبَ به إليّ بخطِّه: ..." [٤١].

د. الإجازة، وهي الضّرْب الخامس من ضُروب التّحمل، وتكون " إمّا مُشافهة أو إذنًا باللّفظ مع المغِيب، أو يكتب له ذلك بخطّه بحضرته أو مَغِيبه، والحُكم في جميعها واحد، إلّا أنّه يحتاج مع المغِيب لإثبات النّقل أو الخطّ، ثمّ هي مع ذلك على وُجوهٍ ستّة"[٤٢]، ومثاله قوله :" أخبرنا أحمد بن محمّد بن غِلْبُون، الشّيخ الصّالح، فيما أجازَنَيْهِ .."[٤٣]، معدّدًا في أكثر من مناسبة من روى عنهم نفس الحديث بالطريقة نفسها:" حدّثنا القاضي أبو عبد الله محمّد بن عبد الرّحمن الأشعري، و أبو القاسم أحمد بن بقي الحاكم، وغير واحد، فيما أجازُونيه، قالوا..."[٤٤]، جامعا بين هذا الضرب وغيره من ضروب التّحمل الأخر، ومثاله ذلك قوله :" حدّثنا أبو الحسن علي بن مُشَرِّف الأنماطي فيما أجازنيه، وقرأتُه على غير واحد ..."[٤٥] حرصا منه على مزيد تطمين القارئ مع تجنّب الإطالة، ساعيًا ما استطاع إلى تأمين مادّة كتابه باعتماد الأصول:" أخبرنا الشّيخ أبو محمّد بن أحمد العدل من كِتابِه، وكَتبتُ من أصْلِه، حدّثنا أبو الحسن المقرئ الفرغاني... [٤٦] مقابلًا إيّاها بما توفّر لديه من أصولها لدى مشايخه:" حدّثنا أبو علي الجياني الحافِظ إجازةً، وعارضتُ بكِتابِه ..."[٤٧].

ومن فضل الله على القاضي عياض أنّه حظي بإجازات عديدة جُلّها عامّة، ففضلًا عن شيوخه بسَبْتَةَ وبلاد الأندلس، شُرِّف الرّجل بإجازات عدد مُحترم من كِبار العلماء من علماء مكّة المكرّمة والقُدس الشّريف ونيسابور والإسكندريّة وإفريقيّة وغيرها ممّا يؤكِّد ثقة من أجازوه عن بُعد بعِلمه وتقديرهم لكفاءتِه ونزاهتِه.

ثالثًا . التّدقيق في الأسانيد والتّفنن في عرضها:

يتبين من خلال ما ورد في " الشِّفا" أنّ القاضي عياض قد بذل جهودا كثيرة من أجل تأمين ما يجعل طرائق عرضه لمادة كتابه في مأمن من كل تحفظّ أو تشكيك بملازمة الحيطة في انتقائها وعدم مله من التّمحيص فيها والتفنّن في عرضها باعتماده أكثر من مسلك:

أ. إفراد كلّ إسنادٍ مع متْنه، ولو تعدّد من تحمّل عنهم الحديث، وهي الطّريقة الأكثر اعتمادًا في " الشِّفا "لاسيما عند شروعه في تناول إحدى المسائل بالنّظر، ومثاله: "حدَّثنا أبُو الوليد هشام بن أحمد الفقيه بقراءتي عليه، والقاضي أبُو الوليد محمّد بن رُشد، والقاضي أبو عبد الله محمّد بن عيسى التّميمي، وغير واحدٍ سماعًا وإذْنًا، قالوا: حدّثنا أبو علي الحافظ قال:"[٤٨].

ب . جمع أسانيد الحديث في سياق واحدٍ باعتماد " التّحويل " ومثاله:" أخبرنا أبو القاسم بن إبراهيم الخطيب وغيره، عن كريمة بنت محمّد، حدّثنا أبو الهيثم (ح) وحدّثنا حُسين بن محمّد الحافظ سماعًا عليه، حدّثنا القاضي أبو الوليد، حدّثنا عَبْد بن أحمد، حدّثنا أبو الهيثم..." [٤٩].

ج . اختصار سلسلة الإسناد بطرائق مختلفة مُكتفيًا بذكر ما يفي بالغرَض، ومثاله:" وروى مُسلم وغيره، أنّ ضِمَادًا لما وفد إليه، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم..."[٥٠] و" في حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه: آذَنَتِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بالجنّ، ليلةَ استمعوا له، شجرةٌ "[٥١]، مشيرا باختصار إلى بقية طُرق الحديث كقوله:" وعن أنس وسهل بن سعد مثله"[٥٢] و " رُوي نحوه عن ابن عباس وأمّ سلمة وأنس . رضي الله عنهم . "[٥٣] وغيرها.

ولمزيد تطمين القارئ كان القاضي عياض دائم الإصرار على التّعريف بطُرقه إلى من اعتمدهم من كِبار علماء الحديث كالبُخاري ومُسلم والترمذي وأحمد بن حنبل وغيرهم ممن يُوثق بعِلمهم وحِيادهم، مشيدًا بمناقبهم الخُلقيّة والعِلميّة كإشارة لطيفة منه إلى نقاوة مادّته وقوّة مراجعه.

ونظرا لما اكسبه القاضي عياض من معرفة واسعة بعِلم الرّواة الذي يمثل نصف عِلم الحديث كما يقول علي بن المديني:" التفقّه في معاني الحديث نِصف العِلم، ومعرفة الرّجال نِصف العِلم"[٥٤] فقد سعى القاضي عياض بكل حِرفية و موضوعية إلى التدقيق في عدالة و عِلم من اعتمدهم من رواة، ولعل موسوعته غير المسبوقة في تخصّصها الموسومة بـ " ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك"، وكتابه " الغُنْيَةَ في فهرست شيوخ القاضي عياض" فضلا عمّا ورد عرضًا في بقيّة مصنّفاته، وفي مقدِّمتها " إِكْمَال المُعْلِم بصحيح مُسلم " لخير شاهد على ذلك.

لقد أحسن القاضي عياض استثمار معرفته بعِلم الرّواة عموما وبعلم الجرح والتّعديل خصوصًا، قاعدته في ذلك:" أنّ الكذِب متى عُرف من أحدٍ في شيءٍ من الأخبار بخِلاف ما هو على أيّ وجهٍ كان، أُستريبَ بخبره، واتُّهِم في حديثِه، ولم يقع لقولِه في النُّفوس موقع، ولهذا ما تَرَكَ المحدّثون والعُلماءُ الحديثَ عمَّن عُرِف بالوَهْم والغفْلة وسُوءِ الحِفْظِ وكثرة الغَلَطِ، مع ثِقَتِه. وأيضًا فإنّ تَعمُّد الكذِب في أمور الدُّنيا معصِيَة والإكثار منه كبيرةٌ بإجماعٍ، مُسْقِطٍ للمروءة"[٥٥]، محذّرًا من الأخذ عن الإخباريين:" ولا يصحُّ ما نقلَه الإخباريُّون من خُرافاتهم: من تشبُّه الّشيطان به [صلى الله عليه وسلم]، وتسلُّطه على مُلْكِهِ، وتصرُّفه في أمّته بالجَوْر في حُكمه، لأنّ الشّياطين لا يُسلّطُون على مِثْل هذا، وقد عُصِم الأنبياءُ مِن مِثلِهِ"[٥٦].

وتأسيسًا على ذلك كان القاضي عياض حريصا كل الحرص على تعليل ردّه لبعض الأخبار كقوله:" فاعلم . وفّقك الله . أنّ لنا في الكلام على مُشكَل هذا الحديث مأخَذيْن: أحدهما: في توهِين أصْلِه، والثّاني على تسلِيمه. أمّا المأخذ الأوّل فيكفيك أنَّ هذا حديث لم يُخرجه أحَدٌ من أهل الصحّة،

ولا رَوَاهُ ثِقَةٌ بسندٍ متّصلٍ، وإنما أُلِع به وبمثله المفسِّرون والمؤرِّخون المولعُون بكلِّ غريبٍ، المتلقِّفون من الصُّحف كلّ صحيحٍ وسقيمٍ..."[٥٧]، و" أمّا المأخذ الثاني: فهو مبنيٌّ على تسليم الحديث لو صَحَّ، وقد أعاذَنا اللهُ من صِحّته، ولكن على كلّ حالٍ فقد أجاب على ذلك أئمة المسلمين بأجوبة، منها الغَثُّ والسّمين..."[٥٨].

لقد أفاض القاضي عياض في الدِّفاع عن رأيه باعتماد ما توفّر لديه من مادّة حديثيّة مؤيّدة لوجهة نظره، معزِّزًا إيّاها بما استنبطه من أدلّة عقليّة تميّزت في مجملها بالعُمق والدقّة والوضوح:" وأخبارُهم في هذا كلِّه مسطورةٌ، وصفاتُهم في الكمَال وجميل الأخلاق وحُسن الصُور والشَّمائل معروفةٌ مشهورةٌ فلا نطوِّل بها، ولا نلتفتُ فيما نجدُه في كُتب بعض جهلة المؤرِّخين والمفسِّرين ممّا يخالف هذا"[٥٩]، وهو ما من شأنه تأمين مزيد القبول لوجهات نظره لاسيّما وقد أحسن تحريرها عملا بقاعدة " جودة العِبارة تُقبّحُ الشيء أو تحسِّنَه، وتحريرُها وتهذيبُها تُعظِّم الأمر أو تهوِّنُه"[٦٠].

إنّ معرفة القاضي عياض بصِناعة الإسناد وإحاطته بجل ما يتعلق بموضوع كتابه جعله لا يتوقّف عند مقارعة بعض الأفكار المخالفة بالحجة والبرهان، بل امتد ذلك ليشمل ما تعلّق بالأفراد:" وقال الدارقطني: يُقال أنّ عثمان وَهِمَ في إسناده"[٦١] معلِّقا على ذلك بقوله:" والحديث بالجملة مُنْكَرٌ غيْر مُتّفَقٍ على إسناده، فلا يُلتفتُ إليْه"[٦٢].

وبقدر ما نبّه القاضي عياض إلى الضّعفاء وحذّر منهم، صابًّا جام غضبه على الإخباريين و الوضّاعين، فاضحًا ما ارتكبوه من تجاوزات في حقّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان في المقابل دائم الإشادة بالثِّقات من الرّواة، و تثمين جهودهم، مُصِرًّا على ذِكر اسمائهم موشّحة بألقابهم العلمية و كُناهم كقوله :" أخبرنا أبو محمّد عبد الله بن أحمد [التميمي]، العَدْل من كتابه..."[٦٣] وحدثنا قاضي القُضاة: حسين بن محمّد الصّفدي رحمه الله..."[٦٤] وحدثنا الفقيه أبو محمّد عبد الله بن محمّد الخشني بقراءتي عليه..."[٦٥]، مبرزًا ما عُرف به أولئك و أمثالهم من أمانةٍ في النّقل و صرامةٍ في النّقد، و كل ما له علاقة بقبول الحديث أو ردِّه.

وخلاصة القول أنّ القاضي عياض قد بذل ما بوسِعه في انتقاء مصادره، واستقصاء أسانيده، والتّدقيق في مكوّناتها، مُستعينًا بما يحتاج إليه من علوم الحديث روايةً ودرايةً وفي مقدّمتها عِلم الجرح والتّعديل، مميِّزًا بذلك المتّصل عن المُرسَل، والقويّ عن الضّعيف، والصّادق عن الكاذِب، رافضًا الأخذ عن كلِّ جاهلٍ عاقلٍ، أو مُبتدِعٍ محتالٍ، مستبعدًا ما تأكد من خلله لأنّ طَلَب الاسناد المتَّصِل من الدِّين، وهو ركن الشَّرع وأساسه، وصدق من قال:

والعِلْمُ إنْ فاتَه إسنادُ مُسنِدِه كالبيْت ليس له سَقْفٌ ولا طُنُبُ.

رابعا . تمحيص المتون وطرائق عرضها:

حرص القاضي عياض على النّظر في المتون محدّدا موقفه بشأن أغلب المسائل ذات العلاقة بكل دقة ودون إطالة:" واقتصرنا من الأحاديث الطّوال على عين الغرض، وفصِّ المقصد، ومن كثير الأحاديث وغريبها على ما صح واشتهر إلّا يسيرًا من غريبه مما ذكره مشاهير الملّة، وحذفنا الإسناد في جمهورها، طلبًا للاختصار" [٦٦].

وبالعودة إلى " الشِّفا " يتبيّن أنّ صاحبه قد اعتمد في عرض ما اعتمده من الأحاديث أكثر من مسلك بناء على الغرض المبتغى من استحضاره لكلِّ حديثٍ، حيث كان غالبا ما يورد متن الحديث بتمامه عند الشروع في تناول المسألة، ومثاله:" حدّثنا أبو محمّد الخُشَنِيُّ الفقيه بقراءتي عليه، حدّثنا الإمام أبو علي الطبري، حدّثنا عبد الغفار الفارسي، حدّثنا أبو عَمْرَوِيَة، حدّثنا ابنُ سفيان، حدّثنا أبو الحسين، حدّثنا أميَّةُ بن بِسطَام، حدّثنا يزيد بن زُرَيع، حدّثنا رَوْحٌ، عن العلاء بن عبد الرّحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أمرت أن أُقاتل النّاس حتى يشهدوا أن لا إله إلّا اللهُ، ويُؤمنوا بي وبما جِئْتُ بِه، فإذا فعلوا ذلك عَصَمُوا منّي دِماءَهم و أموالهم إلّا بحقِّها، وحسابهم على الله"[٦٧]، مكتفيا في مناسبات أخرى بإيراد طرف الحديث أو روايته بالمعنى وفق ما حدّده من ضوابط معرضًا عن ذكره ثانية إلّا في حالة تضمّنه لفوائد لم تسبق الإشارة إليها[٦٨].

و تجنّبًا لما قد يحول دون إدراك القارئ قصده كثيرا ما كان القاضي عياض يحيل إلى مصادره كقوله:" وخرّجه الترمذي، وقال هذا حديث صحيح"[٦٩]، و"قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح"[٧٠]، مُكتفيًا في مناسبات أخرى بإشارات لطيفة دون تفصيل: " قد خرّج أهل الصّحيح والأئمة ما أعلم به أصحابه صلى الله عليه وسلم مما وعدهم به من الظُّهور على أعدائه"[٧١]، و" خرّجه أهل الصحّة "[٧٢]، و" خرّجه الثّقات"[٧٣]، و"في الصحيح عن عائشة..." [٧٤]، و "صحّح بعضهم هذه الرواية و رجّحها"[٧٥] و" قد رُويت هذه القصّة في الصّحيح"[٧٦]، و"حُكِي في الصحيح" [٧٧]، و"يشهد لصحّة هذا الخبر شِعر العبّاس في مدح النبي المشهور" [٧٨]، و "هذا الخبر، وإن لم يكن مشهورا، فقد قال قوم من أهل العِلم بطهارة الحَدَثَيْنِ منه صلى الله عليه وسلم ، وهو قول بعض أصحاب الشافعي، حكاه الإمام أبي نصر بن الصباغ في شمائله"[٧٩]، نافيًا في أكثر من مناسبة أن يكون الحديث خرّجته جماعة بعينها كقوله:" لم يُخَرّجْ أهل الصّحيح حديثَ ثابتٍ ولا حُميد"[٨٠].

ومما تجدر الإشارة إليه أن القاضي عياض لم يقف عند تحديد موطن الحديث ودرجته فحسب بل كثيرا ما كان يتحف القارئ بمواقفه بشكل مفصّل و معلّل كما هو الحال بالنسبة إلى ما حصل من طعن في حديث السِّحر:" فاعلم وفّقنا الله وإياك . أن هذا الحديث صحيح متّفق عليه، وقد طعنت فيه

الملاحدة، وتذرّعت به ـ لسخف عقولها وتلبيسها على أمثالها ـ إلى التشكيك في الشّرع، وقد نزّه الله الشّرع والنبي عمّا يُدخِل في أمره لبسًا... هذا ما وقعتُ عليه لأئمتنا من الأجوبة في هذا الحديث مع ما أوضحناه من معنى كلامهم، وزدناه بيانًا من تلويحاتهم. وكل وجه منها مُقنِع ... فقد استبان لك من مضمون هذه الرّوايات إن السِّحر إنما تسلّط على ظاهره وجوارحه، لا على قلبه واعتقاده وعقله، وإنما أثّر على في بصره، وحَبَسه عن وطء نسائه وطعامه وأضعف جسمه وأمرضه" [٨١]. و" يعضّد هذه الأخبار حديث أنين الجِذع، وهو في نفسه مشهور، والخبر به متواتر، قد خرجه أهل الصحيح، ورواه من الصحابة بضعة عشر، منهم: أبيّ بن كعب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وسهل بن سعد، وأبو سعيد الخدري، وبُريدة، وأم سلمة، والمطلب بن أبي وداعة، كلهم يحدث بمعنى هذا الحديث"[٨٢]، و" أكثر أحاديث هذه الفصول الثلاثة في الصّحيح، وقد اجتمع على معنى حديث هذا الفصل بضعةَ عشر من الصّحابة، ورواه عنهم أضعافهم من التّابعين، ثم ما لا يُنْعدُ بعدهم. وأكثرها في قصص مشهورة، ومجامع مشهودة، ولا يمكن التحدّث عنها إلّا بالحقّ، ولا يسكت الحاضرُ لها على ما أُنكِر منها" [٨٣]، و" قد خرّج حديث الشّاة المسمُومة أهل الصّحيح، وخرّجه الأئمة، وهو حديث مشهور"[٨٤]، و" هذا حديثٌ كما تراه خرّجه أهل الصحّة، ورواه من الصّحابة ما ذكرنا، وغيرهم من التّابعين ضِعْفَهم، إلى من لم نذكره، وبمن دون هذا العدد يقع العِلم لمن اعتنى بهذا الباب، والله المثبِّت على الصّواب"[٨٥]، و" أكثر طُرقِ هذه الأحاديث صحيحة، والآية مصرّحة، ولا يُلتفت إلى اعتراض مخذول..." [٨٦].

وبقدر ما توسع أحيانا في التعليق فقد خيّر في مناسبات أخرى الردّ بإيجاز مع استحضار الدليل كقوله "فهذا حديث أنكره أحمد جدًّا، وقال هذا موضوع، أو أشبه بالموضوع، وقال الدارقطني: يقال أن عثمان وهم في إسناده" معلقا على ذلك بقوله "والحديث بالجملة مُنكر غير متّفق على إسناده، فلا يلتفت إليه" [٨٧]، نافيا في مواضع أخرى ورود أي حديث صحيح فيما يتعلق ببعض المسائل كما هو الحال في تعليقه على ما ذهب إليه محمد بن أبي زيد في جواز الترحّم على النبي صلى الله عليه وسلم :" ولم يأت هذا في حديث صحيح، وحجّته قوله عليه السّلام: السّلام عليك أيّها النبي و رحمة الله وبركاته" [٨٨].

ومما يحسب للقاضي عياض في مجال صناعة المتن بالإضافة إلى كل ما سبق ذكره حسن انتقائه لمادّة كتابه وتوثيقه الجاد لها وتفننه في طريقة عرضها حيث جاءت مرتّبة ترتيبًا موضوعيًا إلّا ما ندر، فمن العَرْض والاستقراء والاستنتاج إلى التّرجيح والتعليل والاستدلال بما يراه مناسبا من صحيح المنقول وسديد المعقول.

خامسًا ـ ضبط المفردات وشرح الغريب منها:

النّاظر في كتاب " الشِّفا " يلاحظ أنّ مؤلِّفه حرص كلّ الحرص على إخراجه وفق ما ارتآه من حيث الدقّة في توزيع مادّته مستخدما أكثر من منهج وخِطاب، وهو ما كان محلّ إشادة من جلّ المطّلعين على " الشِّفا " والمهتمين به.

وما كان لكتاب "الشِّفا" أن يحظى بكل ذلك الاحترام لولا إحاطة مؤلِّفه الواسعة بعلم الحديث روايةً ودرايةً، وامتلاكه للسان عربي مُبين بفضل ما اكتسبه على امتداد مسيرته العلمية من علوم اللغة بتتلمذه عن كبار جهابذتها من معاصريه من ذلك قراءته في سَبْتَةَ كتاب الكامل للمبرّد على ابن البراء الجزيري، وهو لم يتجاوز السابعة عشرة من عمره [٨٩] معيدًا قراءته مرة ثانية على شيخه ابن اخت غانم في بيته بقرطبة، و تمكنه لاحقاً من سماع كتاب "غريب الحديث" لابي سليمان الخطابي (ت ٣٨٨هـ/٩٨٨م) عن شيخه أبي الحسن سراج بن عبد الملك الأموي اللغوي بسبتة، وقراءته عليه كتاب" الغريبين في القرآن والحديث"لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت٤٠١هـ/ ١٠١٩م)[٩٠] ممّا عزّز زاده مخزونه اللغوي. وتبعا لذلك لا غرابة أن يكون صاحب " الشِّفا " في إصرار دائم على إبراز ما تحتاجه بعض الألفاظ من مزيد الشّرح والبيان [٩١]، وما عقده فصلًا كاملًا لشرح غريب حديث هند بن أبي هالة وعلي بن أبي طالب في شمائله صلى الله عليه وسلم [٩٢] وشرحه غير المسبوق لحديث أمِّ زرْع إلّا خير شاهد على ذلك.

وبقدر ما اعتمد القاضي عياض على نفسه في ذلك [٩٣] فإنّه لم يتردّد في الاستعانة بغيره من كبار فرسان اللغة وفي مقدّمتهم: زعيم النحويين محمّد بن يزيد بن عبد الأكبر، أبو العباس المبرِّد (ت٢١٠هـ/ ٨٢٥م) صاحب كتاب "الكامل في اللغة والأدب" [٩٤] و أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السَّرى الزجّاج البغدادي (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م) مصنِّف كتاب "إعراب القرآن" و أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البُستي (ت ٣٨٨هـ/٩٨٨م) مؤلِّف كتاب "غريب الحديث" [٩٥] وأبو بكر محمد بن الحسين بن فورك (٤٠٦هـ/ ١٠١٥م) [٩٦] وغيرهم ممن في مرتبتهم العلمية.

وبقدر ما اعتمد القاضي عياض على المنثور في تفسير ألفاظ كتابه و توضيح معانيها و بيان غريبها فقد استعان كذلك بالشّعر نظرا لما له من أهمية في شرح اللفظ وتقريب المعنى، وهو ما جعله يتبوأ منزلة محترمة في الإسلام بدءًا بما ورد في القرآن و السُنّة النبويّة من إشادة بكل شِعر محمود، يضاف إلى ذلك ما أُثر عن الصحابة الكرام فهذا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يوصي المسلمين:" عليكم بديوانكم لا تضلوا، قالوا: وما ديواننا ؟ قال شعر الجاهلية، فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم"[٩٧]، كما أثر عن عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ رائد الاستشهاد بالشعر لتفسير القرآن قوله:" الشِّعر

ديوان العرب فإذا خَفِي علينا الحرْف من القرآن الذي أنزله الله بلغت العرب، رجعنا إلى ديوانها فالتمسنا ذلك منه"[٩٨].

اعتمد القاضي عياض الشِّعر ليقينه " أنّ الشِّعر بنفسه ليس مُنكرًا، وإنما المنكر منه المذموم: الإكثار منه، أو ما يتضمنه من الهجاء للمسلمين وقذف المحصّنات والتّشبيب بالمحرمات، وذكر أوصاف الخمر، وأنواع الباطل مما يهيج المرتكبين لذلك، ويحفزهم على المعاصي. وقد جاءت أشياء في شعر حسّان وكعب مما مُدح به النبي صلى الله عليه وسلم من حيث التّشبيب بغير معيَّن جريا على عادة العرب في الجاهلية، فيستحسن من ذلك القليل وعدم الإكثار، ولم ير أصحابنا في هذا ردّ شهادة الشّاهد ولا جعلوه جرحًا فيه ... إنّه كالكلام فحَسنَه حسنٌ وقَبيحَه قبيحٌ كما روي عن الشافعي قوله ومما روينا مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم أنه أُنشد له صلى الله عليه وسلم الشِّعر، وتمثّل به، واستنشدَه، وقالَه لأصحابه، وحضّهم على قوله في هجاء المشركين" [٩٩]. ولئن لم يكن القاضي عياض ممن اشتهروا بخوض غمار الشّعر واحتلال مواقع متقدّمة في عالمه [١٠٠] فإن ما أثر عنه رغم قلته ينم عما كان يتمتع به من موهبة في قرضه وقدرته على استثماره الاستثمار الأمثل [١٠١].

إن اهتمام القاضي عياض بالشعر كإحدى أدوات فهم النص ليتجلى أكثر من خلال استبساله في الدفاع عنه من كل ما يسيء إليه و يفقده جذوته حيث كان بالمرصاد لأيّ انحراف في استخدامه من ذلك أنه عقد فصلا كاملا عنوانه " حُكْمُ مَنْ لم يَقْصِدْ نَقْصًا، ولم يَذكُرْ عَيْبًا ولَا سَبًّا، بَلْ قَال قَوْلًا عَلَى مَقْصَدِ التّرْفِيعِ لِنَفْسِهِ، أوْ لِغَيْرِهِ، أوْ عَلَى سَبِيلِ التّمْثِيلِ وَ عَدَمِ التّوْقِيرِ لِنَبِيّهِ، أوْ عَلَى قَصْدِ الهَزْلِ وَالتّنْذِيرِ"[١٠٢]، منبّها إلى ما يمكن أن يترتب عن ذلك من تداعيات:" وإنما كثّرنا مع استثقالنا حكايته لتعريف أمثلتها، ولتسهّل كثير من النّاس في ولوج هذا الباب الضَّنْك، واستخفافهم فادِحَ هذا العِبْء، وقِلّة عِلْمِهم بعظيم ما فيه من الوِزر، وكلامهم منه بما ليس لهم به عِلمٌ [وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ] [١٠٣] لا سيما الشعراء "[١٠٤]، مذكّرًا بأسماء بعض من أسرفوا في ذلك، وكيف كانت مواقف كِبار الفقهاء منهم، وتصرّف رجال القضاء معهم و من سلك مسلكهم.

وخلاصة القول أنّ القاضي عياض قد بذل ما بوسعه لإنارة قُرائه بما رآه صوبًا حيث لم يترك في جُلّ ما تضمّنه "الشّفا" من لفظ يحتاج إلى شرح، أو عبارة تستحق مزيد بيان معنى إلا وقام بما أمكنه القيام به، مبرزا ما في ألفاظ القرآن والحديث النبوي من ضروب البلاغة، جامعا في كتابه بين النثر الرائق والنظم الفائق، مركزا في احتجاجه على المنثور اعتقادا منه ـ على ما يبدو ـ بأن النَّثر أبلغ وأقْدَر من الشِّعر، وهو ما جعل مادّة كتاب " الشّفا " ترد مُحكمة البناء، واضحة الدّلالة، مخاطبة عقل القارئ، مستميلة وجدانه.

سادسا . المفاضلة بين الأحاديث:

يمثل هذا التوجه إحدى تجليات المنحى النقدي لدى القاضي عياض إذ كثيرا ما كان يتوقّف لاستحسان رأي أو استهجان آخر بعد تدقيق البحث في المسألة محل النّظر، معلّلا في الغالب ما ارتآه بما توفّر لديه مادّة علميّة. لقد غطّت جهود القاضي عياض مختلف المجالات ذات العلاقة من لغة ورواة وتفسير وحديث و فقه وعقيدة وتصوّف وغيرها. ويكفي استعرض بعض النماذج لإبراز منهج القاضي عياض في عرض مادّته العلميّة وكيفيّة ترجيحه بينها من خلال عرضه للرأي والرأي الآخر والمقارنة بينهما سندا ومتنا كقوله: "وروى قتادة الحديث بمثله عن أنس عن مالك بن صعصعة، وفيها تقديم وتأخير وزيادة ونقص، وخلاف في ترتيب الأنبياء في السماوات، وحديث ثابت عن أنس أتقن وأجود"[١٠٥]، و" قال تعالى: لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ * وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ"[١٠٦] قيل: لا أقسم به إذا لم تكن فيه بعد خروجك منه، حكاه مّكّيٌّ. وقيل: (لا) زائدة، أي أُقسم به وأنت به يا محمّد؟ حلال. أو حِلٌّ لك ما فَعلتَ فيه على المفسرين. والمراد بالبلد عند هؤلاء: مكّة. وقال الواسطي: أي نحلف لك بهذا البلد الذي شرفته بمكانك فيه حيًّا، وبركتك ميّتًا، يعني المدينة، والأول أصحّ، لأنّ السورة مكيّة، وما بعده يصحّحه قوله تعالى " وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ" [١٠٧].

ومن شواهد ذلك أيضا أنه بعد انتهائه من التعريف بكل من النبي والرسول طرح مسألة الاختلاف الحاصل بين العلماء في الفرق بينهما:" واختلف العلماء: هل النبيُّ والرّسول بمعنى، أو بمعنيين؟ فقيل: هما سواء، وأصلُه من الإنباء وهو الإعلامُ، واستدلوُّا بقوله تعالى" وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ " [١٠٨]، فقد أثبتَ لهما معًا الإرسال، قال: ولا يكون النبيُّ إلّا رسولًا، ولا الرسولُ إلا نبيًّا. وقيل هما مفترقان مِن وجه، إذ قد اجتمعا في النبّوة التي هي الاطلاعُ على الغَيْب، والإعلام بخواصَّ النبوّة أو الرفعة لمعرفة ذلك، حَوْزِ درجتها، وافترقا في زيادة الرّسالة للرّسول، وهو الأمر بالإنذار والإعلام كما قُلنا. وحجّتُهم من الآية نفسها التفريقُ بين الاسمين، ولو كان شيئا واحدا لما حسُن تكرارُهما في الكلام البليغ، قالوا: والمعنى: وما أرسلنا من رسول إلى أمّة، أو نبيٍّ ليس بمرسّل إلى أحد. وقد ذهب بعضُهم إلى أنّ الرسول من جاء بشرعٍ مبتدأ، ومن لم يأتِ به نبيٌّ غيرُ رسولٍ وإن أُمِرَ بالإبلاغ والإنذار. والصحيحُ، والذي عليه الجَمَّاءُ الغفِير، أنّ كلّ رسولٍ نبي، وليس كلُّ نبي رسولا. وأوّل الرُّسل آدم، وآخرهم محمّد صلى الله عليه وسلم " مستدلا بما ذهب إليه بحديث أبي ذرٍّ رضى الله عنه : أن الأنبياء مئةُ ألف وأربعةٌ وعشرون ألف نبيٍّ، وذكر أنّ الرُّسل، منهم ثلاث مئة وثلاثة عشر، أولهم آدم عليه السلام"[١٠٩]، مختتمًا حديثه بقوله:" فقد بانَ لك معنى النبوّة والرّسالة، وليستا عند المحقّقين ذاتًا للنبي، ولا وصف ذاتٍ، خلافًا للكراميّة، في تطويل لهم وتهويل ليس عليه تعويل" [١١٠].

ومما يكشف عن قوة الملكة النقدية لدى القاضي عياض وحضورها الإيجابي قوله ": وأما حديث عائشة: " ما فُقِدَ جسده" [١١١] فعائشة لم تحدِّث به عن مشاهدة لأنها لم تكن حينئذ زوجته، ولا في سنٍّ من يضبط، ولعلها لم تكن ولدت بعدُ، على خلاف في الإسراء متى كان؟ فإن الاسراء كان في أوّل الإسلام على قول الزُّهري ومن وافقه بعد المبعث بعام ونصف، كانت عائشة في الهجرة بنت نحو ثمانية أعوام. وقد قيل: كان الإسراء لخمس قبل الهجرة، وقيل: قبل الهجرة بعام، والأشبه أنّه لخمس والحجّة لذلك تطول، وليست من غرضنا، فإذا لم تشاهد ذلك عائشة، دلّ على أنها حدّثت بذلك عن غيرها، فلم يرجح خبرها على خبر غيرها، وغيرها يقول خلافه مما وقع نصًّا في حديث أم هانئ وغيره. وأيضا فليس حديث عائشة رضي الله عنها بالثّابت، والأحاديث الأُخر أثبت، ولسنا نعني حديث أم هانئ، وما ذُكرت فيه خديجة. وأيضا فقد روي في حديث عائشة:" ما فَقَدْتُ " ولم يدخل بها النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالمدينة. وكلّ هذا يوهنه، بل الذي يدلّ عليه الصّحيح قولها "أنه بجسده" لإنكارها أن تكون رؤياه لربّه رؤيا عيْنٍ، ولو كان عندها مناما لم تنكره. فإن قيل: فقد قال الله تعالى:" مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ"[١١٢] فقد جعل ما رآه للقلب، وهنا يدل على أنّه رؤيا نوم ووحي لا مشاهدة عيْن وحسٍّ، قُلنا يقابله قوله تعالى:" مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى"[١١٣] فقد أضاف الأمر إلى البصر، وقد قال أهل التّفسير في قوله تعالى:" مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى"[١١٤] أي لم يُوَهم القلبُ العينَ غير الحقيقة، بل صدق رؤياها، وقيل ما أنكر قلبه ما رأته عينه"[١١٥].

وبقطع النظر عن الجانب العقدي فيما يتعلق بهذه المسألة فإن القاضي عياض قد تدرج في نقد الحديث مع التزامه بالكثير من الحيطة والرصانة مستقويا بالدليل العقلي معززا إياه بالدليل النقلي دون اعتبار لما اصطنعه البعض من حواجز مقيتة حالت في الكثير من الأحيان دون بلوغ الحقيقة.

ومما لا اختلاف فيه أن القاضي عياض بهذا الحس النقدي قد أفلح في دفع الكثير من الأوهام و المزاعم من ذلك أنه بعد بيانه أنّ النّكاح من بين ما يتفق التمدّح بكرثته و الفخور بوفرته، و أنه دليل الكمال و صحة الذكورية، وأن التفاخر بكثرته عادة معروفة، و التّمادح به سيرة ماضية، وأنه من السُّنن المأثورة شرعًا مستدلا بما ورد من نصوص في النهي عن التبتل و الحظ على الزواج، أثار ما قد يدور بأذهان البعض" كيف يكون النكاح وكثرته من الفضائل، وهذا يحيى بن زكريا υ قد أثنى الله تعالى عليه أنه كان حصورا، فكيف يثني الله بالعجز عما تعدُّه فضيلة؟ وهذا عيسى بن مريم υ تبتّل من النساء ولو كان كما قررته لنكح" مجيبا السائل بقوله:" فأعلم أن ثناء الله تعالى على يحيى υ بأنّه حصور ليس كما قال بعضهم: أنه كان هيوبا، أو لا ذَكَرَ له، بل قد أنكر هذا حذاق المفسرين ونقاد العلماء، وقالوا: هذه نقيصة وعيب، ولا تليق بالأنبياء. وإنما معناه أنه معصوم من الذنوب: أي لا يأتها كأنه حُصِرَ عنها،

قيل: مانعا نفسه من الشهوات، وقيل ليست له شهوة في النساء، فقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص، وإنما الفضل في كونها موجودة ثم قمعها، إما بمجاهدة كعيسى ـ عليه السلام ـ ، أو بكفاية من الله تعالى كيحيى ـ عليه السلام ـ فضيلة زائدة لكونها شاغلة في كثير من الأوقات، حاطَّة إلى الدُّنيا " [١١٦]، معززا ما ذهب اليه بما أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك من الأحاديث، وبما عرف به بين نسائه ولدى أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ بالإضافة إلى ما يحكى عن بعض الانبياء و الرسل ـ عليهم السلام ـ و هو ما من شأنه تطمين السائلين وفضح المغالين و الردّ عن المغرضين" فقد بان لك الغرض، و سقط بما حررناه شبهة المعترض، وبالله التوفيق، وهو المستعان، لا إله إلّا هو"[١١٧].

إن الأحاديث التي ظاهرها التّعارض كثيرة وقد ألّفت فيها المصنّفات العديدة، ولكن ما يميّز القاضي عياض في تناوله لتلك المسائل كيفية استحضارها وطريقة عرضها ومناقشتها وصولا إلى موقف يأمل أن يقنع به غيره، والممتع أكثر أن كل ذلك قد أتى عليه القاضي عياض بأسلوب شيّق وبإيجاز غير مملّ ولا مخلّ، منبّها القراء ألّا تعارض بين الألفاظ ولا بين النصوص محل النّظر:" فأعلم ـ أكرمك الله ـ أنه لا تعارض في هذ الألفاظ " [١١٨] و" أحذر ـ ثبت الله قلبي وقلبك ـ أن يخطر ببالك ..." [١١٩].

وبقدر ما كان القاضي عياض مؤيدا لمشائخه في الكثير من المسائل المختلف فيها فإنه لم يتردد في إعلان تحفظه أحيانا كما هو الحال في توقّف بعضهم في ما يتعلق بجواز رؤية الله سبحانه في الدنيا:" قال المؤلف: والحق الذي لا امتراء فيه، أن رؤيته تعالى في الدنيا جائزة عقلا، وليس في العقل ما يحيلها، والدليل على جوازها في الدنيا ..." [١٢٠] مستعينا بما يؤيد موقفه:" قال القاضي أبو الفضل: فهذا ابن عُمر، و بُرَيْدة، و جابر، وابن مسعود، و يعْلى بن مُرَّةَ، و أسامة بن زيد، و أنس بن مالك، و علي بن أبي طالب، و ابن عبّاس، وغيرهم قد اتفقوا على هذه القصّة نفسها أو معناها، وقد رواها عنهم من التّابعين أضعافُهم، فصارت في انتشارها من القوّة حيثُ هي" [١٢١]، و" التّعويل والأوْلى ما ذكرناه عن علي بن الحُسين، وحكاه، وهو قول ابن عطاء، وصحّحه واستحبّه القاضي القشيري، وعليه عوّل أبو بكر بن فَوْرك..." [١٢٢] و" للمتقدِّمين و المتأخِّرين على هذا الحديث أجوبةٌ هذا أسَدّهَا عِندي، وهو تأويل شيْخنا الإمام عبد الله المازري" [١٢٣] محبذا الاختصار ما استطاع" و الشاهد على هذا ما يعلم ضرورة، ويوجد مشاهدة، وينقل متواترا من كلام الأمم القديمة، والحكماء السابقين، وأشعار العرب و أخبارها، وصحيح الحديث، وآثار من سلف وخلف، مما لا يحتاج إلى استشهاد عليه، و إنما ذكرناه هنا اختصارا و اقتصارا على اشتهار العلم به" [١٢٤].

وبقدر ما أفلح المؤلف في الجمع بين أحاديث يخيل للبعض التعارض بينها فإنه لم يتردد في الإفصاح عن مواقفه مما لا يرى صوابه في هذا المجال:" فأمّا ما لا يصحُّ من هذه الأحاديث، فواجبٌ ألّا

يُذكر منها شيء في حقَّ الله سبحانه ولا في حقَّ أنبيائه، ولا يُتحدَّث بها، ولا يُتكلّفُ الكلام على معانيها. والصّواب ـ والله أعلم ـ طرحُهَا، وتركُ الاشتغال بها إلّا أنْ تُذكرَ على وجهِ التّعريف بأنّها ضعيفةُ المَقّادِ، واهيةُ الإسناد. وقد أنكر الأشياخ ـ رحمهم الله ـ على أبي بكر بن فَوْرَك تكلُّفَه في " مُشْكَله " الكلامَ على أحاديثَ ضعيفةٍ موضوعةٍ لا أصل لها، أو منقولةٌ عن أهل الكتاب الذين يُلبّسون الحقّ بالباطل كان يَكفيه طَرْحُها، ويُغنِيه عن الكلام عليها التّنبيهُ على ضَعْفِها، إذ المقصود بالكلام على مُشْكِلِ ما فيه إزالةُ اللَّبس بها. واجتثاثُها من أصلها، وطَرحُها، أكشفُ لِلَّبْسِ وأشْفى للنَّفس" [١٢٥].

ومما تجدر الإشارة إليه إن تصدي القاضي عياض لكل ما لا يراه صوبا لم يقتصر على ما يتعلق بالحديث النبوي بل تعداه إلى ما له علاقة بالقرآن الكريم كما هو الحال فيما يتعلق بمن يأخذون بظواهر القرآن الكريم:" اعلم أنّ المُجوّزين الصّغائر على الأنبياء من الفقهاء و المحدّثين ومن شايعهم على ذلك من المُتكلّمين احتجُّوا على ذلك بظواهِر كثيرةٍ من القُرآن و الحديث، إن التزموا ظواهرها أفْضت بهم إلى تجويز الكبائر و خرْق الاجماع، وما لا يقولُ به مُسْلم، فكيف وكلُّ ما احتجُّوا به مما اختلف المفسّرون في معناه، وتقابلت الاحتمالات في مُقْتضاه، وجاءت أقاويلُ فيها للسَّلف بخلاف ما التزموه من ذلك ؟ فإذا لم يكن مذهبُهُم إجماعًا، وكان الخلاف فيما احتجُّوا به من ذلك قديمًا، وقامت الحجَّة والدَّلالة على خطأ قولِهم، وصِحَّة غيره، وَجَبَ تَرْكُهُ، والمصيرُ إلى ما صَحَّ "[١٢٦] وهو ما يكشف عدم تردده في إعلان مواقفه من كل ما لا يوافق وجهة نظره مع احترامه إلى حد كبير للرأي المخالَف.

هذه بعض ملامح البيئة العلمية للقاضي عياض ومسيرته العلمية بالإضافة إلى قيمة كتاب " الشّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم " وما التزم فيه مؤلّفه من ضوابط منهجية ضمنت له حيًّا وميّتا الحضور والإشعاع، على أن نستعرض في العدد القادم ـ بحول الله تعالى ـ ما لحق القاضي عياض وكتابه "الشِّفا" من تحفُّظات محاولين تمييز صوابها من عدمه، هذا وبالله التوفيق.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International Licence.

الهوامش:

١. يُنظر: التّعريف بالقاضي عياض، ص١٧، أزهار الرّياض، ٢/٢٣٩.

Al-Taryf bi al-Qadi Eiad, p:17. 'Azhar Al-Riad, 2/239.

٢. المراكشي (عبد الواحد)، المُعجب في تخليص أخبار المغرب من لدُن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحِّدين، ص ١٩٣ . ١٩٤.

Al-Marakishi (Eabd Al-Wahidi), Al-Muejb Fi Takhlis 'Akhbar Al-Maghrib Min Ldun Fath Al-Undalus 'Aila Akhir Easr Al-Muwhhideen, p:193, 194.

٣. يُنظر: اليحصبي (محمّد بن عياض)، التّعريف بالقاضي عِياض.

Al-Yhsby (Mhmmd Bin Eayada), Al-Taryf bi al-Qadi Eiad,

٤. يُنظر: المقري، أزهار الرّياض في أخبار القاضي عياض، ٣/ ١١.

Al-Muqari, 'Azhar Al-Riyad Fi 'Akhbar Al-Qadi Eiad, 3/ 11.

٥. https:\\al.maktaba.org\\ books\31616\72136#p1.

٦. ابن خاقان (الفتح بن علي القيسي الإشبيلي)، قلائد العِقيان ومحاسِن الأعيان، ٢/٦٨٩.

Abn Khaqan (Al-Fath bin Ali Al-Qaysi Al-'Ishbili), Qalayid Aleiqyan Wa Mhasin Al-'Aeyan, 2/689.

٧. الناصري (أحمد بن خالد)، الاستقصاء لأخبار دُول المغرب الأقصى، ج٢/ ١١٥.

Al-Nasiri ('Ahmad Bin Khalid), Al-Istiqsa' Li'Akhbar Duwal Al-Maghrib Al'Aqsa, 2/115.

٨. اليحصبي (محمد بن عياض)، التّعريف بالقاضي عياض، ص ٤ . ٥.

Al-Yahsabi (Muhamad Bn Eayad), Al-Teryf bi al-Qadi Eiad, p:4, 5.

٩. ابن تغري بردي(يوسف)، النّجوم الزّاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ٥/ ٢٨٥.

Abn Tughri Birdi (Yusuf), Al-Nujum Al-Zahirah Fi Muluk Misr Wal Qahirah, 5/ 285.

١٠. القاضي عياض، الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم ، ص ٣٣٩.

Al-Qadi Eayad, Al-Shifa bi Ta'erif Huquq Al-Mustafa, p:339.

١١. يُنظر: أشباخ (يوسف)، تاريخ الأندلس في عهد المرابطين والموحدين، ترجمة وتعليق: محمد عبد الله عنان، الجزء الأول: نشر مكتبة الخانجي، الطبعة الثانية، ١٩٩٦، الجزء الثاني: نشر المركز القومي للترجمة، القاهرة، (د. ط)، ١٩٨٥م، مع التحفّظ على الكثير مما ورد فيه من مزاعم وشُبهات في حقّ الحضارة الأندلسيّة لا سيّما فيما يتعلّق بدولة المرابطين ورُموزها.

Ashbakh (Yusuf), Tarikh al-Undalus fi Ahd al-Murabiteen wal Muahideen, Tarjumah wa Ta'eliq: Muhammad Abdullah Anan, Part:1. Nashr Maktabah al-Khanji, 2nd Edition, 1996, part, 2, Nashr al-Markaz al-Qawmi lil-Tarjumah, Cairo, 1985.

١٢. ابن فرحون (إبراهيم بن علي اليعمري)، الدّيباج المذهّب في معرفة أعيان عُلماء المذهب، ص ٤٨.

Abn Farhun ('Ibrahim Bin Ali Al-ya'emrii), Al-Dybaj Al-Mudhhab Fi Maerifat 'Aeyan Eulma' Al-Madhhab, p:48.

١٣. الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم ، ص٤٧.

Al-Shifa bi Taerif Huquq al-Mustafaa, p:47.

١٤. القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السّماع، ص ٤ . ٥.

Al-Qadi Eayad, Al-'Ilma'e 'Alaa Ma'erifat 'Usul Al-Riwayah Wa Taqyid Al-Sima'e, p:4, 5.

١٥. القاضي عياض، الشّفا بتعريف حقوق المصطفى، ص ٣٤.

Al-Qadi Eayad, al-Shifa bi Ta'erif Huquq al-Mustafa, p:34.

١٦. ن. م. س، ص ٣٠٧. Ibid, p:307.

١٧. ن. م. س، ص ٣٠٧. Ibid.

١٨. ابن فرحون، الدّيباج المذهّب، ص٤٩. Ibn Farhun, Al-Dybaj Al-Mudhahb, p:49.

١٩. القاري (علي)، شرح الشّفا للقاضي عياض، ١/٩.

Al-Qari (Ali), Sharh Al-Shifa Lil-Qadi Eiad, 1/9.

٢٠. ضبطه وقدّم له وعلّق عليه: محمّد عبد القادر عطا، دار الكُتب العِلميّة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

Regularized, Introduced and Commented on: by Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st Edition, 1421 AH / 2001 AD.

٢١. ن، م، س، ١/ ١٢. Ibid,1/12.

٢٢. الأنصاري (محمّد بن محمّد)، كتاب الذّيل والتّكملة لكتابيْ الموصول والصّلة، ٣/٥٠ .٥١. ٥٢.

Al-Ansari (Muhammad Bin Muhammad), Kitab Al-Dhayl Wa Takmilah Li Kataby Al-Mawsul Wa al-Silah, 3/50 51. 52.

٢٣. مخلوف، شجرة النُّور الزّكيُة في طبقات المالكيُة،١/ ٢٢٢.

Makhluf, Shajaratunnur Al-Zakyh Fi Tabaqatilmalikiyh, 1/222.

٢٤. المقري، أزهار الرّياض في أخبار عِياض،١/١٢.

Al-Muqariy, Azhar Al-Riad Fi 'Akhbar Eiad,1/12.

٢٥. الغُنية، ص ١٣٠. Al-Ghunyah, p:130.

٢٦. سورة الإسراء: ١٧/٣٦. Suratul-Isra: 36.

٢٧. الإمام مُسلم، صحيح مُسلم، كتاب الزُّهد والرّقائق، التثبّت في الحديث وحُكم كتابة العِلم، ح٧٤٩٩.

Imam Muslm, Sahih Muslm, Kitab Al-Zuhud Wa Raqayq, Al-Tathabbut Fi Al-Hadith Wa Hukm Kitabat Al-Ilm, Hadith no:7499.

٢٨. النيسابوري (محمّد بن عبد الله الحاكِم)، معرفة علوم الحديث وكميّة أجناسه، ص ١١٣.

Al-Nisaburi (Muhammad Bin Abdullh Al-Hakim), Ma'erifat Ulum Al-Hadith Wa kimiyt 'Ajnasihi, p:113.

٢٩. مقدّمة صحيح مُسلم: ص ١٢. Muqadimah Sahih Muslim: p:12.

٣٠. ن، م، س: ص ١١٤. Ibid, p:114.

٣١. يُنظر: القاري (علي بن سلطان)، شرح شرح نُخبة الفِكر في مصطلح أهل الأثر، ص٦١٧ .

Al-Qari (Ali Bin Sultan), Sharah Sharh Nukhbtulfikr Fi Mustalah 'Ahl Al'Athr, p:617 .

٣٢. اليحصبي (عياض بن موسى)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، ١/٣.

Al-Yahsabi (Eiad Bin Musa), Mashariq Al'anwar Ealaa Sihah Alathar, 1/3.

٣٣. اليحصبي (عياض بن موسى)، الإلماع إلى معرفة الرّواية وتقييد السماع، ص ٦٨ ـ ٦٩.

Al-Yahsabi (Eiad Bin Musa), Al-Ilma'e Aila Ma'erifat Al-Riwayh Wa Taqyid Al-Sima'e, p: 68, 69.

٣٤. الشِّفا، ص ٤٥٢. ويُنظر: ص ٤٨٤ Al-Shifa, p:452, and 484.

٣٥. ن، م، س: ص ٢٢٧. ويُنظر: ص ٥١٦ Ibid, p:227, and 516.

٣٦. ن، م، س: ص ٥٦٠. Ibid, p560.

٣٧. الإلماع إلى معرفة الرّواية وتقييد السّماع، ص ٧٠.

Al-Ilma'e Aila Ma'erifat Al-Riwayh Wa Taqyid Al-Sima'e, p: 70.

٣٨. الشِّفا، ص ١٦٦. ويُنظر: ١٧٠، ١٧٨، ٢٤٥، ٣٩٨، ٤٣٣. ٦٠٠.

Al-Shifa, p:166, 170, 178, 245, 398, 433, 600.

٣٩. ن، م، س: ص ١٧٣، ويُنظر: ن، م، س: ص ٢٠٠. Ibid,p:173, 200.

٤٠. الإلماع، ص ٨٣ ـ ٨٤. Al-Ilma'e, p:83, 84.

٤١. الشِّفا، ص ١٥٧، ٢٦٩. Al-Shifa, p:157, 269.

٤٢. الإلماع، ص ٨٨. Al-Ilma'e, p:88.

٤٣. الشِّفا، ص ٣٦٣، وممن أجازه أيضًا: محمّد بن عيسى التميمي السَبتي، يُنظر: الغُنية، ص ٢٨، وعبد الرّحمن بن محمّد بن عتاب الجذامي القرطبي، يُنظر: الغُنية، ص ١٦٤.

Al-Shifa, p:363. Al-Ghunyah, p:28, 164.

٤٤. ن، م، س: ص ٥٢٠. Ibid, p520.

٤٥. ن، م، س: ص١٦٢، ويُنظر: ص ٣٩٣، ٤١٤، ٤٩٢. Ibid, p:162, 393, 414, 492.

٤٦. ن، م، س: ص ٥٢٧. Ibid, p:527.

٤٧. ن، م، س: ص ١٨١. Ibid, p:181.

٤٨. الشِّفا، ص ٣٨٧، ويُنظر: ن، م، س: ص ٣٨٦ ـ ٣٨٧. Al-Shifa, p:386, 387.

٤٩. ن، م، س: ص ٢٦٣. Ibid, p:263.

٥٠- ن، م، س: ص ٣٠٨. Ibid, p:308.

٥١- ن، م، س: ص ٣٦٦ Ibid, p:366.

٥٢- ن، م، س، ص ١٥٥، وحديث أنس أخرجه مسلم (ح ٢٣١٢) بلفظ " ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام شيئا إلا أعطاه..."، أما حديث سهل بن سعد فقد أخرجه الدارمي (ح77) بلفظ "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حييًّا لا يسأل شيئا إلا أعطاه" إلا أن في إسناده ضعيف.

٥٣- الشِّفا، ص ١٨٩، وأحاديث الثلاثة بين صحيح وحسن وكلّها مقبولة.

Ibid, p:155. Al-Shifa, p:189.

٥٤- الرّامهرمزي (الحسن بن عبد الرّحمن)، المحدِّث الفاصل بين الرّاوي والواعي، ص ٣٢٠.

Al-Ramhurmzy (Al-Hasan Bin Abdurrhman), Al-Muhaddith Al-Fasil Bayn Al-Rawy Wal Wa'ei, p:320.

٥٥- الشِّفا، ص ٦٥٨ . ٦٥٩. Al-Shifa, p:658, 659.

٥٦- ن، م، س: ص ٧٠٠. Ibid, p:700.

٥٧- ن، م، س: ص ٦٤٥ . ٦٤٩. Ibid, p:645-649.

٥٨- ن، م، س: ص٦٤٩ . ٦٥٣.

Ibid, p:649-653.

٥٩- ن، م، س: ١٩٩. Ibid, p:199.

٦٠- ن، م، س: ص ٨١٠. Ibid, p:810.

٦١- ن، م، س: ص ٦٣٠ Ibid, p:630.

٦٢- ن، م، س: ص ٦٣٠. Ibid.

٦٣- ن، م، س: ص ١١٤. Ibid, p:114.

٦٤- ن، م، س: ص ١٢٥. Ibid, p:125.

٦٥- ن، م، س: ص ١٦٦. Ibid, p:166.

٦٦- الشِّفا، ص ٤٦٤، ويُنظر: ن. م. س: الباب الثّالث، فيما ورد من صحيح الأخبار ومشهورها بعظيم قدره عند ربّه ومنزلته، وما خصّه به في الدّارين من كرامتِه عليه السّلام، ص ٢١٣، ٣٨٦.

Al-Shifa, 464, and Ibid, Chapter no:3, Fi Ma Warad Min Sahih Al-Akhbar Wa Mashhuriha Bi Azim Qadrihi Eind Rabbhi Wa Manzilatihi, Wa Ma Khasshu Bihi Fi Al-Daryn Min Kramtihi Ealayh Alsslam, p: 213, 386.

٦٧- ن، م، س، ص ٤٧٢ . ٤٧٣، والحديث أخرجه مُسلم في الصّحيح، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال النّاس حتّى يقولوا لا إله إلّا الله محمّد رسول الله، ح ١٢٦.

Ibid, p:472-473. And the Hadith is in Sahih Muslim, Kitab ul Iman , Bab al-Amar bi Qital al-nas Hata Yaqulu La 'Iilah 'Illa Allah Muhammad Rasul Allah, H# 126.

٦٨- يُنظر: الشِّفا، ص ٥١٤ . ٢١٥، ٦٦ - ١٦١، ١١٣ . ٢٤١، ٨٩ - ١٣٤ - ١٨٣.

Al-Shifa, p:514 215, 66 161, 113 241, 89 134 183.

٦٩- ن، م، س: ص ٣٩٦. Ibid, p:396.

٧٠- ن، م، س، ص ١٢٦ علمًا أنّ الحديث أخرجه مُسلم (ح ٢٢٧٦).

Ibid, p:126. And the Hadith is in Sahih Muslim, H#2276.

٧١- ن، م، س: ص ٤١٤. Ibid, p:414.

٧٢- ن، م، س: ص ٦٥٥. Ibid, p:655.

٧٣- ن، م، س: ص ٦٣٢. Ibid, p:632.

٧٤- ن، م، س، ص ٦١٢، ويُنظر: ص ٣٥٠، ٣٦٤، ٤٠٦، ٥٤١.
Ibid, p:612, 350, 364, 406, 541.

٧٥- ن، م، س، ص ٦٣٥. Ibid, p:635.

٧٦- ن، م، س: ص ٤٣٤. Ibid, p:434.

٧٧- ن، م، س، ص ٣٣٦. Ibid, p:336.

٧٨- ن، م، س، ص ١٢٧. Ibid, p:127.

٧٩- ن، م، س، ص ١٠٨. Ibid, p:108.

٨٠- ن، م، س: ص ٦٥٥، والمقصود بثابت: ثابت البناني، وبحميد: حميد الطويل. وما ذهب إليه القاضي عياض في حاجة إلى مزيد النّظر. Ibid, p: 655.

٨١- الشّفا، ص ٧١٩ ـ ٧٢١. Al-Shifa, p:719-721.

٨٢- ن، م، س: ص ٣٦٩. Ibid, p:369.

٨٣- ن، م، س: ص ٣٦٣ Ibid, p:363.

٨٤- ن، م، س: ص٣٨٩.ويُنظر: ص ٤٥٢ Ibid, p:389, 452.

٨٥- ن، م، س: ص ٣٧٢. Ibid, p:372.

٨٦- ن، م، س: ص ٣٤٦ Ibid, p:346.

٨٧- ن، م، س: ص ٦٢٩ ـ ٦٣٠. Ibid, p:629-630.

٨٨- ن، م، س: ص ٥٦٦. Ibid, p:566.

٨٩- الزباخ(مصطفى)، فنون النثر بالأندلس في ظل المرابطين، ص ٢٦٦.
Al-Zabakh (Mustafa), Funun Al-Nathr Bial Undalus Fi Zili Al-Murabiteen, p:266.

٩٠- الغُنية، ص ٢٠٢ Al-Ghunyah, p:202.

٩١- يُنظر: الشِّفا، ص١٥٤، ١٥٧، ١٦٠، ٤٦٦. Al-Shifa, p:154, 157, 160, 466.

٩٢- ن، م، س، ص ٢٠٧ ـ ٢١٢. Ibid, p:207-212.

٩٣- ن، م، س، ص ١٢٠، ١٣٠، ٢٦٠، ٢٩١، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٤١٤، ٤٤٨، ٤٤٩. دلالاتها
Ibid, p:120, 130, 260, 291, 310, 311, 312, 414, 448, 449.

٩٤- ن، م، س، ص ٥١٢. Ibid, p:512.

٩٥- ن، م، س، ص ٦٢، ٥٠٩. Ibid, p:62, 509.

٩٦- ن، م، س، ص ٢٦٥. Ibid, p:265.

٩٧- القرطبي (محمد بن أحمد)، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تظمنه من السنة و آي الفرقان،١٢/ ٣٣٢.

Al-Qurtabi (Muhammad Bin 'Ahmad), Al-Jamie Li' Ahkam Al-Quran Wal Mubin Lima Tazamanhu Min Al-Sunah Wa Aye Al-Furqan,12/ 332.

٩٨- السيوطي (جلال الدين)، الإتقان في علوم القرآن، ٢/ ٥٥

Al-Suyuti (Jalal Al-Deen), Al-Itqan Fi Ulum Al-Quran, 2/ 55

٩٩- ابن الأحمر(إسماعيل)، أعلام المغرب والأندلس في القرن الثامن، ٤٨. ٤٩.

Ibn Al-Ahmar (Isma'eil), 'A'lam Al-Maghrib Wal' Undalus Fi Al-Qarn Al-Thamin, p:48 49.

١٠٠- يُنظر: اليحصبي (عياض بن موسى)، ديوان القاضي عياض..

Al-Yahsabi (Eiad Bin Musa), Diwan Al-Qadi Eiad.

١٠١- ينظر: المقري، أزهار الرّياض في أخبار عياض، ٤/٢٥٣.

Al-Muqri, 'Azhar AlRiyad Fi 'Akhbar Eiad, 4/253.

١٠٢- الشفا، ص ٧٩٤ . ٧٩٧. Al-Shifa, p:794, 797.

١٠٣- سورة النور: / ١٥. Surah, al-Nur:15.

١٠٤- الشِّفا، ص ٧٩٦. Al-Shifa, p:796.

١٠٥- الشِّفا، ص ٢٣١ Al-Shifa, p:231.

١٠٦- سورة البلد:٩٠/ ١ . ٢ Surah al-Balad: 90/1-2.

١٠٧- الشِّفا، ص ٧٤ . ٧٥. Al-Shifa, p:74-75.

١٠٨) سورة الحج:٢٢/ ٥٢ Surah, al-Haj: 22/52.

١٠٩. أخرجه البيهقي (أحمد بن حسين) في السنن الكبرى، كتاب السير، باب مبتدأ الخلق، ح ١٧٧١١، ٧/٩. والحديث صحّحه ابن حِبَّان، ينظر: ابن بلبان (علاء الدين) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ١/ ٤٥٣، ح ٣٦١.

Al-Bayhaqi ('Ahmad Bin Husayn) Al-Sunan Al-Kubra, Kitab Al-Sayr, Bab Mubtada Al-Khalq, H# 17711, 9/7. And the Hadith is sound according to Abn Hibban: Ibn Balban (Ala'wdin) Al-Ihsan Fi Taqrib Sahih Ibn Hiban, 1/ 453, H 361.

١١٠. الشِّفا، ص ٣١٠ . ٣١٢. ويُنظر: ص ٦٢، ١٨٨، ٢٢٩، ٢٤٩.

Al-Shifa, p:310, 312, 62, 188, 229, 249.

١١١. ابن إسحاق(محمد)، سيرة ابن إسحاق، ١/٢٩٥. والحديث بتمامه كما ذكره ابن إسحاق:" حدثني بعض آل أبي بكر عن عائشة انها كانت تقول: ما فُقِدَ جسدُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن الله صلى الله عليه وسلم أُسْرى بِرُوحه" وفي إسناده جهالة.

Abn 'Ishaq(Muhammad), Sirat Ibn 'Ishaq, 1/295.

١١٢- سورة النّجم:٢/ ١١. Surah al-Najam, 2/11.

١١٣- سورة النّجم:٢/ ١٧. Surah, al-Najam: 2/17.

١١٤- سورة النّجم:٢/ ١١. Surah, al-Najam: 2/11.

١١٥- الشِّفا، ص ٢٤٤ . ٢٤٥. Al-Shifa, p:244-245.

١١٦- ن، م، س، ص ١٣١ . ١٣٦. ويُنظر: ص ٢٨٢. Ibid, p:131-136, 282.

١١٧- الشِّفا، ص ٢٨٥. Al-Shifa, p:285.

١١٨- ن، م، س، ص ٦٨٣. Ibid, p:683.

١١٩- ن، م، س، ص ٦٠٨، ويُنظر: ص ٦١٨، ٦٦٠ Ibid, p:608, 618,660.

١٢٠- ن، م، س، ص ٢٤٩. Ibid, p:249.

١٢١- ن، م، س، ص ٣٦٧. Ibid, p:367.

١٢٢- ن، م، س، ص ٧٣١ Ibid, p:731.

١٢٣- ن، م، س، ن، م، ص ٦٩٩ Ibid, p:699.

١٢٤- ن، م، س، ص ١٢٨. Ibid, p:128.

١٢٥- الشِّفا، ص ٨٠٨. Al-Shifa, p:808.

١٢٦- ن، م، س، ص ٦٨٤. Ibid, p:684.